



الفهرس الموضوعي لمبادئ

أحكام الدائرة العمالية

٢٠١٩-٢٠١٨

الفهرس الهجائي الموضوعي لمبادئ الأحكام العمالية

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>((أ))</p> <p>إثبات- إجازة- إجراءات- أجور- اختصاص- استئناف إعادة- اعتداء- إعلان.</p> <p>١- إثبات</p> <p>إثبات (محركات عرفية- حجية)</p> <p>- تكون الورقة العرفية تكون على من نسبت إليه ما لم يجدها وأن صورة الورقة العرفية كذلك لها حجيتها في الأثبات على من وقعها ما لم يجدها، ومن المقرر أن حجية الورقة العرفية تنصرف إلى سائر البيانات المثبتة بها وعليه فإن على من يدعي ما يخالف الثابت بها إثبات ما يدعيه.</p>
١٢٢	٢٩	<p>(الطعن رقم ٣٦٨/٢٠١٨- جلسة ١٦/١/٢٠١٩م)</p> <p>٢- إجازة</p> <p>إجازة (مرضية - غياب- مسوغ- إخطار- آثار)</p> <p>- يبرر مرض العامل غيابه لأنه من حق العامل المريض الحصول على إجازات مرضية بشرط أن يخطر جهة عمله بحالته المرضية قبل تغيبه عن عمله إذا لم يكن في حالة مرضية شديدة تعجزه عن الإبلاغ وتحول بينه وبين إخطار جهة عمله.</p>
١٠	٣	<p>(الطعن رقم ٦٥٥/٢٠١٦- جلسة ٥/١١/٢٠١٨م)</p> <p>إجازة (عامل - حق- تحقيق- قصور- نقض)</p> <p>- للعامل وفق المادة (٦٧) من قانون العمل الحق في إجازة خاصة بأجر شامل مدتها ثلاثة أيام في حالة وفاة الأم أو الأب، ويستحق إجازة طارئة لمدة ٦ أيام في السنة، ومحكمة الموضوع لم تتناول دفاعه الجوهري ولم تمحصه ولم تستظهر أيام الغياب وأسبابه ومدى أحقية الطاعن</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٨٣	٢٠	<p>في الإجازة الطارئة والإجازة الخاصة المنصوص عليها صلب قانون العمل ولاسيما أن تنقله إلى موطنه يتطلب مدة أطول الأمر الذي يجعل قضاءها مخالفا للقانون والواقع ويشوبه القصور في التسبب مما يتعين معه نقض حكمها.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٦٤٠ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨م)</p> <p>إجازة (عامل - إثبات - عبء)</p> <p>- يستحق العامل عند انتهاء خدمته مقابلا نقديا لرصيده من الإجازات التي لم يحصل عليها أثناء الخدمة ويحسب على أساس أجره الأساسي وعبء إثبات حصول العامل على إجازاته أو ما يقابلها نقدا يقع على صاحب العمل بحسبان أن تلك المستندات تكون تحت يده.</p>
١٠٢	٢٤	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٩١٢ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨م)</p> <p>إجازة (بدل نقدي - - سقوط الحق)</p> <p>- يستحق العامل المقابل النقدي لرصيد الإجازات، التي لم يحصل عليها أثناء خدمته عند انتهاء علاقة العمل ومن هذا التاريخ يبدأ ميعاد سقوط الحق في المطالبة بالمقابل النقدي لرصيد الإجازات.</p>
١١٤	٢٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٦/٣٣٠ - جلسة ١٦/١/٢٠١٩م)</p> <p>إجازة (استحقاق - بدل - مطالبة - تاريخ)</p> <p>- تنصرف عبارة المطالبة المنصوص عليها في المادة (٧) من قانون العمل إلى المطالبة القضائية حصرا لجهة بدل الإجازات ولو تمت قبل العمل بأحكام القانون وأن الميعاد المنصوص عليه بتلك المادة يتصل برفع الدعوى وأن مدة السقوط تبدأ من تاريخ نفاذ القانون وهي تقوم على اعتبارات المصلحة العامة وهي مراعاة استقرار الأوضاع</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٤٨	٣٦	<p>الناشئة عن الحقوق المقررة بالقانون وتصفيتها أولاً بأول بين العامل وصاحب العمل.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٤٦٢ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>إجازات (استحقاق - بدل - حساب)</p> <p>- يستحق العامل البديل النقدي لرصيد الإجازات التي لم يحصل عليها أثناء الخدمة عند انتهاء الخدمة ويبدأ الحق في المطالبة بها من تاريخ انتهاء الخدمة أياً كان مقدارها.</p>
١٤٠	٣٤	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٥٤ - جلسة ٢٠١٨/١/١٦ م)</p> <p>٣- أجر</p> <p>أجر (استحقاق)</p> <p>إن مناط استحقاق العامل الأجر هو قيامه بعمله أو استعداداه للقيام به ولو لم يقم به لسبب يرجع لرب العمل.</p>
١٤	٤	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٦٥٤ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>أجر - (عامل مساواة - شروط)</p> <p>- لئن كان المقرر وجوب مساواة رب العمل بين عماله الذين يتساوون في ظروف العمل وشروطه إلا أن هذه المساواة ليست مطلقة إذ لا تقوم إلا فيما يكفله القانون للعامل من حقوقه، وأخصها الأجر الأساسي، وهذه المساواة لا تتعارض مع حق صاحب العمل في تنظيم العمل بمؤسسته وإدارة شؤونها في حدود القوانين وفي نطاق عقد العمل، ومن ثم فليس ثم ما يمنع رب العمل من تمييز بعض العمال لما يراه فيهم من كفاءة وهمة في أداء العمل، وعليه فإن سلطة رب العمل في منح المكافآت التشجيعية لعماله أو</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٦	١١	بعضهم لا تتعارض مع مبدأ المساواة المقرر بالمادة (١١) من قانون العمل فإرب العمل منحها لعماله كلهم أو بعضهم وله سلطة تقدير قيمتها ما لم تنظمها لأئحة العمل أو يتضمن عقد العمل الالتزام بها. (الطعن رقم ٢٠١٧/٨١٤ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م) أجر (دفع - امتناع - - غياب - تبرير) - امتناع رب العمل عن الوفاء بأجور العامل ما يجيز للأخير التوقف عن العمل بحسبان ذلك فصلا تعسفياً وذمة رب العمل لا تبرأ من أجر العامل إلا إذا قام بتحويل أجر العامل لحسابه بأحد المصاريف المحلية المعتمدة.
٢٩	٧	(الطعن رقم ٢٠١٧/٧١١ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م) أجر (تحديد - تعديل - قضاء - سلطة) - يحدد أجر العامل في عقد العمل الفردي أو عقود العمل الجماعية أو تحدده لوائح الشركة أو المصنع أو المنشأة، وقد يتدخل المشرع لتنظيمه بوضع حد أدنى للأجر سواء الأساسي أو الشامل أو بتقرير علاوة معينة كالعلاوة الدورية.
٣٧	٩	(الطعن رقم ٢٠١٧/٨٥٠ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م) أجرة (استحقاق - شروط) - مناط استحقاق العامل للأجر هو قيامه بالعمل أو استعداده للقيام بالعمل ووضع نفسه طواعية تحت إمرة رب العمل ولو لم يؤد العمل، فلما كان ذلك وكان المطعون ضده لم يؤد عملاً إلا أن ذلك كان بسبب يرجع للطاعنة التي فصلته وحالت بينه وبين القيام بالعمل.
٢٠٨	٥٦	(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٠٧ - جلسة ٢٠١٩/٥/٢٢ م)

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>٤- إجراءات</p> <p>إجراءات (دعوى عمالية - تعذر - تنفيذ)</p> <p>- يجب أن يلجأ العامل بطلبه إلى دائرة تسوية المنازعات العمالية وإذ خالف هذا الطريق تعين القضاء بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق القانوني لأنه إذ نص القانون على إجراء معين وتعذر أو استحالة تنفيذه على النحو المبين به فبحث اللجوء إلى القواعد العامة التي تحكمه.</p> <p>- إن محاولة تقديم شكوى إلى دائرة تسوية المنازعات العمالية بالقوى العاملة لوجود مانع من قبولها بسبب بلاغ ترك عمل مسجلاً على العامل يكون اللجوء مباشره للدائرة العمالية لاقتضاء حقه يكون في محله وعدم مراعاة ذلك في الحكم يكون خطأ في تطبيق القانون.</p>
١٩٣	٥٠	<p>(الطعن رقم ٧٣٣/٢٠١٨ - جلسة ١٣/٣/٢٠١٩)</p> <p>٥- إخطار</p> <p>إخطار (بدل - مدة)</p> <p>- يستحق العامل الأجر الأساسي عن رصيده من الإجازات السنوية إذا ترك العمل قبل استنفاذه لها ، ومن ثم فإنه يحتسب على الأجر الأساسي وليس الشامل.</p>
١٤٠	٣٤	<p>(الطعن رقم ٣٥٤/٢٠١٨ - جلسة ١٦/١/٢٠١٨م)</p> <p>٦- اختصاص</p> <p>اختصاص (محلي - دفع - استئناف)</p> <p>- الاختصاص المحلي ليس من النظام العام وفقاً للمادة ٢٤ من الإجراءات المدنية والتجارية وليس للمحكمة أن تتعرض له من تلقاء نفسها ويتعين على صاحب المصلحة أن يتمسك به قبل أي دفع آخر وإذ لم يدفع بعدم الاختصاص المحلي أمام محكمة الاستئناف قبل التعرض للموضوع يعني أنه رضي بالتقاضي أمامها ومن ثم سقط</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥٠	١٢	<p>حقه في إثارة هذا الدفع فيما بعد لعدم تعلقه بالنظام مما يتعين معه رد الطعن.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٨٩٣ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>اختصاص (طلب - إغفال)</p> <p>- الفصل في طلب أغفله محكمة أول درجة الطلب يبقى على أصله معلقا أمامها وسبيل الفصل فيه الرجوع إلى ذات المحكمة لنظره والحكم فيه (المادة ١٨٢ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية).</p>
٧٨	١٩	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٦٥ - جلسة ٢٠١٨/١٢/٢٦ م)</p> <p>اختصاص (طلبات ختامية)</p> <p>- العبرة في الدعوى بالطلبات الختامية والمحكمة ملزمة بالحكم في نطاق طلبات الخصوم وأنه لا حكم إلا بطلب وأن التزام المحكمة بما يطلبه الخصوم هو أمر نابع من طبيعة وظيفة القضاء بوصفه احتكاما بين متخاصمين على حق متنازع عليه، فإذا ما خرجت المحكمة عن هذا النطاق ورد حكمها على غير محل ووقع بذلك باطلا ومخالفا للنظام العام.</p>
٨٧	٢١	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٦٢٦ - جلسة ٢٠١٨/١٢/٢٦ م)</p> <p>اختصاص ولائي (قضاء إداري - قضاء عادي)</p> <p>- إن مناط اختصاص محكمة القضاء الإداري بنظر النزاع هو اتصال المنازعة بسلطة إدارية بمعنى أن تكون وحدة وحدات الجهاز الإداري للدولة وهي الوزارات والوحدات التابعة لها والتي تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة - طرفا المنازعة وأن تكون المنازعة متصلة بنشاط مباشرة الجهة الإدارية مستخدمة امتيازات القانون العام ووسائله.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٧٠	٤٣	<p>- الجهة المدعي عليها هي هيئة للأعمال الخيرية تتمتع باستقلال مالي وإداري وكانت غايتها وهدفها القيام بأعمال خيرية من خلال تلقي وجمع التبرعات وغيرها ومن ثم فإنها تخرج من عداد الجهات الإدارية ولا يقدر في ذلك أن مجلس الإدارة الذي يتولى شؤونها يضم موظفين عموميين ويتأهله وزير الشؤون القانونية فهو إلى جانب ذلك يضم شخصيات من أصحاب الأعمال وهم ليسوا موظفين عموميين ومن ثم فإن المنازعة المطروحة تخرج من اختصاص محكمة القضاء الإداري.</p> <p>(الطعن رقم ٣٧٣/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>٧- استقالة</p> <p>استقالة (عدول - شروط - مدة)</p> <p>- لم ينظم قانون العمل مسألة العدول عن الاستقالة ولم يحدد لذلك ميعادا وهذا يرجع إلى القواعد العامة، ولما كان ذلك، وكانت الاستقالة على هدي ما تقدم حق للعامل له أن يستعمله متى شاء وينبني عليه انتهاء علاقة العمل بمجرد تقديمه وأن العدول عن الاستقالة يجب أن يكون كتابة وقبل قبولها من صاحب العمل.</p>
٢٥	٦	<p>(الطعن رقم ٨٠٠/٢٠١٧ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>٨- استئناف</p> <p>استئناف (طلبات جديدة - منع - نظام عام)</p> <p>- قصد المشرع من منع تقديم طلبات جديدة أمام محكمة الاستئناف منع الخصم المباغته كي لا يفوت عليه فرصة التقاضي على درجتين والذي ينسجم مع ما نص عليه في النظام الأساسي للدولة من مبدأ التقاضي على درجتين إذا حصل وقدم الخصم طلبا جديدا أمام محكمة الاستئناف</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٢	١٠	<p>ولم يكن ماثرا أمام المحكمة الابتدائية فإنه يتوجب على محكمة الاستئناف القضاء فيه بعدم القبول، وهذا الوجوب من النظام العام تقضي به المحكمة من تلقاء نفسها.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٨٦ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>استئناف (ترك الخصومة - رجوع).</p> <p>- إن النزول عن الطعن أو ترك الخصومة فيه متى حصل بعد انقضاء ميعاد الطعن يتضمن بالضرورة نزولا من الطعن عن حقه في الطعن وتتحقق آثاره بمجرد حصوله وبغير حاجة إلى قبول الخصم الآخر ولا يملك المتنازل أن يعود فيما أسقط حقه فيه.</p>
٢٠٦	٥٤	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١٠٧٦ - جلسة ٢٠١٩/٤/٢٤ م)</p> <p>استئناف (بيانات)</p> <p>- يجب اشمال صحيفة الاستئناف على بيان الحكم المستأنف وتاريخه وأسباب الاستئناف بصحيفته هو تمكين المستأنف ضده من الاستعداد للإجابة عليها وأن تقديم أسباب للاستئناف بعد إقامته يغني عن إيراد تلك الأسباب بصحيفة الاستئناف متى قدمت قبل فرأت ميعاد الاستئناف.</p>
٢١٣	٥٦	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٦٥٠ - جلسة ٢٠١٩/٥/٢٢ م)</p> <p>استئناف (إجراءاته - توقيع)</p> <p>- حدد المشرع شروط استئناف الحكم أمام المحكمة الاستئنافية ومنها أن يوقع على صحيفة الاستئناف المستأنف أو وكيله من المحامين المقبولين أمام محكمة الاستئناف أو غيرهم من أزواجه أو أصهاره أو ذوي قريبه إلى الدرجة الرابعة.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٩٦	٥١	<p>(الطعن رقم ٦٥٣/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٣/١٣)</p> <p>استئناف (آثار)</p> <p>- ينقل الاستئناف الدعوى إلى محكمة الاستئناف في حدود ما طرحه المستأنف في استئنافه من طلبات وما أبداه من أوجه دفاع وطلبات أمام محكمة أول درجة.</p>
١٨٢	٤٧	<p>(الطعن رقم ٨٦١/٢٠١٦ - جلسة ٢٠١٩/٣/١٣ م)</p> <p>((ت))</p> <p>تحكيم - تعويض - ترقية - تقادم - تعسف</p> <p>١- تحكيم</p> <p>تحكيم (حكم - بطلان).</p> <p>- يكون الاتفاق على التحكيم في المنازعات العمالية قبل بدء العلاقة العمالية أو إثنائها باطلاً واذ خالف الحكم المطعون فيه هذا النظر فإنه يكون قد خالف القانون وأخطأ في تطبيقه بما يستوجب نقضه.</p>
١١٨	٢٨	<p>(الطعن رقم ٧٩٠/٢٠١٧ - جلسة ٢٠١٩/١/١٦ م)</p> <p>٢- تعويض</p> <p>تعويض (تقدير - ضرر - عناصر)</p> <p>- لا يمكن تعديل أجر العامل أو أي عنصر من عناصره إلا باتفاق الطرفين كما أن القضاء لا يملك سلطة تعديله إلا إذا قل عن الحد الأدنى المقرر قانوناً أو إذا لم يساوي صاحب العمل بين عماله في الأجر علي نحو ما جرى به حكم المادة / ١١ من قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني ٢٠٠٣/٣٥ والتي توجب علي رب العمل المساواة بين عماله في الأجر حال اتفاق طبيعة العمل وشروطه،</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٧	٩	<p>فمناطق هذه المساواة أن يكون العمال في مؤسسة واحدة، ويعملون في ظروف مماثلة، وتتساوى مؤهلاتهم وشروط عملهم المتفق عليها.</p> <p>- تستقل محكمة الموضوع بتقدير التعويض عن الضرر إلا أنها ملزمة ببيان عناصر الضرر.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٨٥٠ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>تعويض (فصل تعسفي - إثبات - صاحب العمل)</p> <p>- مناط القضاء بالتعويض عن الفصل ومكافأة نهاية الخدمة أن يكون فصل العامل تعسفياً لا مسوغ له وكان عبء إثبات وجود المسوغ للفصل ومن ثم مشروعيته إنما يقع على عاتق صاحب العمل.</p>
١١٤	٢٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٦/٣٣٠ - جلسة ٢٠١٩/١/١٦ م)</p> <p>٣- ترقية</p> <p>ترقية (عامل - نظام)</p> <p>- يتعين على صاحب العمل الذي يستخدم أكثر من خمسة عشر عاملاً أن يضع في مكان ظاهر من منشأته لائحة بنظام العمل معتمداً من وزارة القوى العاملة وهذه اللائحة تنظم حقوق والتزامات طرفي العلاقة ومن بين ما يجب أن تنظمه أحكام ترقية العامل، ومن ثم فإن لائحة نظام العمل حال وجودها هي التي تنظم أمر ترقية العامل وتبين ضوابطها وشروطها وإجراءاتها.</p>
٥٤	١٣	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٩٢١ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>ترقية (عامل - ضوابط)</p> <p>- تتم ترقية العامل وفق لائحة نظام العمل في حال وجودها واعتمادها من وزارة القوى العاملة وهي شريعة العامل ورب العمل بشأن ما ورد فيها إذ وفقاً للضوابط التي قررتها</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٢٩	٣١	<p>تلك اللائحة .</p> <p>- يجب مراعات الضوابط لدى توافر فرص الترقية وهي المهارات التي حصل عليها العامل في وظيفته الحالية والمعلومات المهنية التي حصل عليها لتؤهله لمستويات أكثر وعادته العملية ونوعية الشخصية التي يمتاز بها العامل ومقدرته العملية على تحمل أعباء الوظيفة الجديدة واجتياز المقابلات التي على إثرها يتم تحديد أحقيته في الترقية، ووجود الشاغر في الوظيفة الأعلى وتوافر مؤهل شغل الوظيفة المرشح للترقية لها وحصول العامل على تقرير دوري يؤهله للترقي</p> <p>(الطعن رقم ٣٧١/٢٠١٨ - جلسة ١٦/١/٢٠١٩م).</p> <p>٤- تقادم</p> <p>تقادم (وقف- شروط)</p> <p>- يقف التقادم ولا يسري كلما وجد مانع بتعذر معه على الدائن المطالبة بحقه ولو كان المانع أدبيا إلا أن مناط تقرير ما إذا كان هناك مانع أدبي، يحول بين الدائن والمطالبة بحقه وقت استحقاقه أن تكون هناك صلة ما بينه وبين مدينه تبعث على الاحترام والثقة والرغبة يستحيل معها على الدائن أدبيا أن يطالب بحقه كالعلاقة بين الأصول وفروعهم إلا أن علاقة العمل التي تربط بين العامل وصاحب العمل لم تعد تعتبر مانعا أدبيا يحول بين العامل ومطالبته بحقوقه الناشئة عن عقد العمل.</p>
٩٣	٢٢	<p>(الطعن رقم ٨٤٧/٢٠١٧ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨م)</p> <p>تقادم (قطع- إقرار)</p> <p>- يقطع الإقرار سريان مدة التقادم وفق (المادة ٣٤٣ من قانون المعاملات).</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٩٧	٢٣	<p>الطعن رقم ٨٥٢/٢٠١٧ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨ م)</p> <p>٥ - تعسف</p> <p>تعسف (فصل - قرار - صحة - تمحيص)</p> <p>- إن العبرة في سلامة قرار الفصل وما إذا كان صاحب العمل قد تعسف في فصل العامل أو لم يتعسف هي الظروف والملاسات التي كانت محيطة به وقت صدوره.</p> <p>- تضمنت أسباب الحكم فصل العامل وقوع خلل إداري بالشركة الطاعنة واذ قضى الحكم المطعون فيه في الدعوى استناداً لحكم البراءة دون أن يمحس ويخص هذا الخلل الإداري ودرجته وهل وصل إلى درجة الجسامة بما يؤيد قرار الطاعنة بالفصل أم لا يرقى إلى ذلك واذ لم يقسطه حقه في الرد فإنه يكون قاصراً بما يوجب نقضه.</p>
١٩٠	٤٩	<p>(الطعن رقم ٧٣٩ / ٢٠١٨ - جلسة ١٣ / ٣ / ٢٠١٩ م)</p> <p>تعسف (تعويض - تقدير)</p> <p>- تقدير قيام حالة الفصل التعسفي والتعويض عنه من مسائل الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع متى أقامت قضاءها على أسباب سائغة، لها معينها في الأوراق.</p>
٢٩	٧	<p>(الطعن رقم ٧١١ / ٢٠١٧ - جلسة ٥ / ١١ / ٢٠١٨ م)</p> <p>تعسف (فصل - محكمة - سلطة - تعويض - حساب)</p> <p>- إذا تبين للمحكمة أن فصل العامل غير مسوغ فيجب عليها إما إعادته إلى عمله أو إلزام صاحب العمل بأن يدفع له تعويضاً لا يقل عن راتب ثلاثة أشهر محسوبة على آخر أجر شامل كان يتقاضاه فالمحكمة بالخيار وبحسب طلبات العامل وظروف الدعوى أما إعادة العامل إلى عمله أو الحكم بتعويض عن الفصل التعسفي ومن ثم لا يصح الجمع بين الأمرين وفق المادة (٦٠) من قانون العمل.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٦٧	٤٢	<p>(الطعن رقم ٣٧٠/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>تعسف (فصل - إعادة - عدم التزام)</p> <p>- عدم إعادة العامل إلى عمله من قبل صاحب العمل بعد انتهاء مدة الوقف الواردة في تلك المادة يعتبر فصلاً تعسفياً عملاً بالمادة (٣٢) من قانون العمل.</p>
٦٥	١٦	<p>(الطعن رقم ٨٨٨/٢٠١٧ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>تعسف (قرار - صحة - تمحيص)</p> <p>- إن العبرة في سلامة قرار الفصل وما إذا كان صاحب العمل قد تعسف في فصل العامل أو لم يتعسف هي الظروف والملايسات التي كانت محيطة به وقت صدوره.</p> <p>- تضمنت أسباب الحكم فصل العامل وقوع خلل إداري بالشركة حقه في الرد فإنه يكون قاصراً بما يوجب نقضه.</p> <p>- الطاعنة واذا قضى الحكم المطعون فيه في الدعوى استناداً لحكم البراءة دون أن يمحس ويفحص هذا الخلل الإداري ودرجته وهل وصل إلى درجة الجسامة بما يؤيد قرار الطاعنة بالفصل أم لا يرقى إلى ذلك وإذ لم يقسطه</p>
١٩٤	٥٠	<p>(الطعن رقم ٧٣٩ / ٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٣/١٣ م)</p> <p>((ح))</p> <p>حق - حكم</p> <p>١ - حق</p> <p>حق (عامل - سقوط - سنة)</p> <p>- يسقط حق العامل في المطالبة بالحقوق الناشئة عن قانون العمل بعد انقضاء سنة من تاريخ استحقاقه.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٢٢	٢٩	<p>(الطعن رقم ٣٦٨/٢٠١٨ - جلسة ١٦/١/٢٠١٩م)</p> <p>٢- حكم</p> <p>حكم المحكمة العليا (حجيته)</p> <p>- يتحتم على المحكمة التي أحيلت إليها القضية أن تتبع حكم المحكمة العليا في المسألة القانونية التي فصلت فيها المحكمة وأن المقصود بالمسألة القانونية أن تكون قد طرحت على المحكمة العليا وأدلت برأيها فيها عن قصد فأكتسب حكمها قوة الشيء المقضي به في حدود المسألة أو المسائل التي تكون قد تثبتت فيها بحيث يمتنع على محكمة الإحالة عند إعادة نظر الدعوى المساس بهذه الحجية.</p>
١٩٩	٥٢	<p>(الطعن رقم ١٠١٤/٢٠١٨ - جلسة ٢٤/٤/٢٠١٩م)</p> <p>حكم (تسبيب - تحقيق - قصور)</p> <p>- يجب أن تبنى الأحكام على أسباب تطمئن المطلع عليها إلى أن القاضي بحث الأدلة التي طرحت عليه بحثاً دقيقاً وحصل منها ما تؤدي إليه وبذل كل الوسائل التي من شأنها أن توصل إلى ما رأى أنه الواقع وإلا كان الحكم معيباً بالقصور وكل حكم لا يبين منه أن المحكمة استنفدت كل ما لها من سلطة التحقيق بلوغاً لوجه الحق في الدعوى هو حكم قاصر التسبيب.</p>
١٧٦	٤٥	<p>(الطعن رقم ٧٣٦/٢٠١٨ - جلسة ٦/٢/٢٠١٩م)</p> <p>حكم (طعن - شروط)</p> <p>- لا يجوز الطعن في الأحكام الأمن المحكوم عليه ولا يجوز ممن قبل الحكم أو ممن قضى له بكل طلباته ما لم ينص القانون على غير ذلك ولا يضار الطاعن بسبب طعنه وفق المادة (٢٠٢) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٣٠	٦١	<p>- يقضي الأصل أن لا يقبل من أوجه الطعن على الحكم إلا ما كان متصلاً بشخص الطاعن وله مصلحة فيه فلا يجوز بداهه أن ينقلب تظلم الشخص وبالا عليه وأن ذلك ينطبق على جميع طرق الطعن على الأحكام.</p> <p>(الطعن رقم ٧٩٩ / ٢٠١٨ - جلسة ٢٦ / ٦ / ٢٠١٩ م)</p> <p>حكم (حضور - جلسة النطق)</p> <p>- يجب أن يحضر القاضي الذي اشترك في المداولة والتوقيع على مسودة الحكم جلسة النطق به فإذا تخلف عن الحضور يجب أن يكون لديه مانع.</p>
٢٣٣	٦٢	<p>(الطعن رقم ٧٩٥ / ٢٠١٨ - جلسة ٢٦ / ٦ / ٢٠١٩ م)</p> <p>حكم (أدلة - تقدير - مصدر - افصاح)</p> <p>- لئن كان لمحكمة الموضوع الحق في تقدير أدلة الدعوى واستخلاص الواقع منها إلا أنه يتعين عليها أن تفصح عن مصدر الأدلة التي كونت منها عقيدتها وفحواها وأن يكون لها مأخذها الصحيح من الأوراق، وتكون مؤدية للنتيجة التي خلصت إليها وأنه على المحكمة أن تبذل ما في وسعها وأن تسلك كل سبيل لبحث ما يثيره الخصوم تحقيقاً لأدلة الدعوى والوصول لوجه الحق فيها.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٧٤	١٨	<p>(الطعن رقم ٦٨٨/٢٠١٨ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨م)</p> <p>حكم (تسبيب)</p> <p>- يجب أن تبني الأحكام على أسباب واضحة وجلية وسائغة لها معينها في الأوراق وعلى مستندات قاطعة في دلالتها وتؤدي إلى النتيجة إلى استخلصها بالحكم.... وأن شائبة القصور في التسبيب تعلق بالحكم إذا تخلت المحكمة التي أصدرته عن تحقيق دفاع جوهرى من شأنه لو تبين صحته لتغيره وجه الرأي في الدعوى.</p>
٣٣	٨	<p>(الطعن رقم ٢٦٧/٢٠١٨ - جلسة ٥/١١/٢٠١٨م)</p> <p>حكم (حجية - نطاق)</p> <p>- مناط حجية الشيء المقضي فيه المانعة من إعادة النزاع في المسألة المقضي فيها أن تكون المسألة التي فصل فيها الحكم مسألة أساسية ويكون الطرفان قد تناقشا في الدعوى الأولى واستقرت حقيقتها بينهما بالحكم الأول استقرارا مانعا من مناقشتها في الدعوى السابقة بين الطرفين.</p>
٢٢٠	٥٨	<p>(الطعن رقم ٨١٤/٢٠١٨ - جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p> <p>((د))</p> <p>دعوى - بلوماسي - دفاع</p> <p>١ - دعوى</p> <p>دعوى (وقف - دعوى جزائية - شروط)</p> <p>- إن طلب وقف الدعوى العمالية إلى حين الفصل في الدعوى الجزائية تعليقا إلى حين الفصل في مسألة أولية هو أمر جوازي لمحكمة الموضوع، إلا أنه إذا كان الفصل في هذه المسألة الأولية يؤثر في الدعوى المطروحة عليها فإنه في هذه الحالة يكون لزاما عليها أن توقف الدعوى في تلك المسألة الأولية.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٧٠	١٧	<p>(الطعن رقم ٢٤٥/٢٠١٨ - جلسة ٥/١١/٢٠١٨م)</p> <p>دعوى عمالية (شروط - لجنة - نظام عام)</p> <p>- رسم المشرع طريقا للسيرة في الدعاوى العمالية يختلف عن غيرها من الدعاوى، وحدد كيفية لبدء السير فيها فأتاح للعامل أو رب العملن وقبل ولوج باب المحاكم الالتجاء لدائرة تسوية المنازعات بمكاتب العمل لتسوية المنازعة فإذا ما تمت التسوية توقف الأمر عند هذا الحد وإن لم تتم التسوية أو تمت ولم يلتزم أحد الطرفين بتنفيذها أحيلت المنازعة إلى المحكمة لتسيروقق الإجراءات التي رسمها قانون الإجراءات المدنية والتجارية.</p> <p>- حرص المشرع على انهاء المنازعة العمالية في أسرع وقت ممكن حفاظا على أواصر العلاقة بين العامل ورب العمل والالتجاء لدائرة تسوية المنازعات العمالية يستهدف مصلحة طرفي علاقة العمل.</p> <p>- تتعلق إجراءات التقاضي تتعلق بالنظام العام وإن الالتجاء إلى دائرة تسوية المنازعات العمالية يكون وجوبيا وإذ لم يلتجأ المطعون ضده لدائرة تسوية المنازعات وابتدأها بدعواه المقدمة لمحكمة القضاء الإداري فإن دعواه تكون غير مقبولة.</p>
٥٨	١٤	<p>(الطعن رقم ٨٢٧/٢٠١٦ - لسة ٥/١١/٢٠١٨م)</p> <p>دعوى عمالية (إجراءاتها - توقيع محام)</p> <p>- لا يشترط القانون توقيع محام على الشكوى التي يقدمها العامل ابتداءً إلى لجنة تسوية المنازعات ولا في الدعوى العمالية.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٠٣	٥٣	<p>(الطعن رقم ٧٨٣ / ٢٠١٨ - جلسة ٢٤ / ٤ / ٢٠٢٠م)</p> <p>٢- دبلوماسيون</p> <p>دبلوماسيون (حصانة - نطاقها)</p> <p>- يتمتع الممثل الدبلوماسي بالحصانة القضائية المدنية والادارية عملاً بالمادة ٣١ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ١٩٦١ إلا إذا كان الأمر متعلقاً بدعوى عينية منصبة على عقار خاص كائن في أراضي الدولة المعتمد لديها إلا إذا شغله الدبلوماسي لحساب دولته في خصوص أعمال البعثة أو كانت الدعوى خاصة بميراث وكان الممثل الدبلوماسي منفذاً للوصية أو مديراً للتركة أو وارثاً أو موصي له بصفته الشخصية لا باسم الدولة المعتمدة أو كانت الدعوى متعلقة بمهنة حرة أو نشاط تجاري يقوم به الممثل الدبلوماسي في الدولة المعتمدة لديها خارج نطاق أعماله الرسمية ومن ثم فإن محاكم السلطنة تكون غير مختصة بسائر الدعاوى الجنائية والمدنية والادارية ما لم تكن من الدعاوى المستثناة سائفة البيان.</p>
٢١٧	٥٧	<p>(الطعن رقم ٨٠٦ / ٢٠١٨ - جلسة ٢٢ / ٥ / ٢٠١٩م)</p> <p>٣- دفاع</p> <p>دفاع (جوهرى- رد)</p> <p>- يعد الدفاع بعدم انطباق شروط الترقية على العامل طبقاً لما ورد بلائحة العمل لدى صاحب العمل وإن توافر الاقدمية لا تعني توافر باقي الشروط وهو دفاع جوهرى إن صح قد يتغير به وجه الرأي في الدعوى وإذ التفت الحكم المطعون فيه عن ذلك مما يعيب الحكم المطعون فيه ويستوجب نقضه.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٢٤	٥٩	<p>(الطعن رقم ١٠١٨/١٠١٨ - جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p> <p>((ط))</p> <p>١- طعن</p> <p>طعن (أسباب- بيان)</p> <p>- يجب أن تكون أسباب الطعن محددة للعيب الذي يعزوه الطاعن إلى الحكم المطعون فيه وموضعه منه وأثره في قضائه وإلا كان الطعن غير مقبول.</p>
١٨٢	٤٧	<p>(الطعن رقم ٨٦١/٢٠١٦ - جلسة ١٣/٣/٢٠١٩م)</p> <p>طعن (حكم - شروط)</p> <p>- لا يجوز الطعن في الأحكام الأمن المحكوم عليه ولا يجوز ممن قبل الحكم أو ممن قضى له بكل طلباته ما لم ينص القانون على غير ذلك ولا يضر الطاعن بسبب طعنه وفق المادة (٢٠٢) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية.</p> <p>- يقضي الأصل أن لا يقبل من أوجه الطعن على الحكم إلا ما كان متصلاً بشخص الطاعن وله مصلحة فيه فلا يجوز بداهه أن ينقلب تظلم الشخص وبالا عليه وأن ذلك ينطبق على جميع طرق الطعن على الأحكام.</p>
٢٣٠	٦١	<p>(الطعن رقم ٧٩٩/٢٠١٨ - جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p> <p>((ع))</p> <p>عامل.. عمل - علاقة عمالية- قد عمل</p> <p>١- عامل</p> <p>عامل (تعيين - تحت الاختبار- نقل- إثبات)</p> <p>- إن انتقال العامل من عمل لآخر لدى صاحب العمل ذاته يحول دون وضعه تحت الاختبار مرة أخرى وأن فترة</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢١٣	٥٦	<p>الاختبار حال الاتفاق عليها يتعين النص عليها في عقد العمل وأن لا محل للتمسك بوجود فترة - اختبار لم يكن ثم عقد عمل يتضمن النعي عليها.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٦٥٠ - جلسة ٢٠١٩/٥/٢٢ م)</p> <p>عامل (فصل - غياب)</p> <p>- يجوز لرب العمل فصل العامل دون سبق إخطاره ودون مكافأة نهاية الخدمة إذا تغيب عن العمل مدة متصلة تزيد عن سبعة أيام عملاً بالمادة (٤/٤٠) من قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٣/٣٥).</p>
٣	١	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٤٤٤ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>عامل (فصل - تعويض - تقدير)</p> <p>- تقدير قيام حالة الفصل التعسفي والتعويض عنه من مسائل الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع متى أقامت قضاءها على أسباب سائغة، لها معينها في الأوراق.</p>
٢٩	٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٧١١ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>عامل (علاقة - انتهاء - التزام - إعادة إلى بلده)</p> <p>- يلتزم صاحب العمل بإعادة العامل غير العماني لبلده بعد انتهاء علاقة العمل ما لم تنتقل كفائته لصاحب عمل آخر لأنه يترتب على انتهاء علاقة العمل إعادة العامل إلى بلده إذ أضحى وجوده داخل السلطنة غير مسوغ.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٦٢	١٥	<p>(الطعن رقم ٦٨٨/٢٠١٧ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>عامل (جزاءات- شروط)</p> <p>- الفصل في طلب أغضته محكمة أول درجة الطلب يبقى على أصله معلقاً أمامها وسبيل الفصل فيه الرجوع إلى ذات المحكمة لنظره والحكم فيه (المادة ١٨٢ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية).</p> <p>- العقد شريعة الطرفين ويقوم مقام القانون بينهما، ولا يجوز لأي منهما نقضه أو تعديله بإراداته المنفردة وثابت أن العامل وقع على عرض عمل جديد قبل تاريخ فصله للعمل في فرع الشركة بالسعودية إلا أن العامل تراجع بعد ذلك عن التزامه التعاقدية وتنصل منه وامتنع من تنفيذ قرار نقله إلى فرع الشركة بالمملكة العربية السعودية مما يعد مخالفة منه لتعهداته العقدية وبالتالي يكون إنهاء خدماته قد تم رضائياً وبالتالي فإن إنهاء خدماته لديها كان رضائياً ولا تعسف فيه.</p>
٧٨	١٩	<p>(الطعن رقم ٣٦٥/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٨/١٢/٢٦ م)</p> <p>عامل (فصل العامل- مشروعيتها - إجازة - آثار)</p> <p>- إن العبرة في سلامة قرار الفصل وفيما إذا كان صاحب العمل قد تعسف في فصل العامل أو لم يتعسف بالظروف والملاسات التي كانت محيطة به وقت صدوره.</p> <p>- اعتبر الحكم المطعون فيه أن مجرد تقديم طلب الإجازة دون انتظار لإجراءات قبولها من عدمه من السلطة المختصة فصلاً تعسفاً منها ودون أن يستظهر ما إذا كان العامل قد سلك الطريق المحدد للحصول على الإجازة، ورتب على ذلك قضائه بالتعويض وبالأجر عن الفترة ما</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٥٥	٣٨	<p>بعد قرار الفصل يكون قد أخطأ في تطبيق القانون وشابه القصور في التسبب والفساد في الاستدلال بما يوجب نقضه.</p> <p>(الطعن رقم ٣٨٧/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>عامل (وقف - جريمة - صاحب عمل - التزام - إعادة للعمل)</p> <p>- لصاحب العمل إيقاف العامل عن العمل إذا نسب إليه ارتكاب جناية أو جنحة داخل مكان العمل وعليه الالتزام بما نصت عليه المادة (٣٢) من قانون العمل والتي اشتملت على وجوب الالتزام بما انتهت إليه السلطة المختصة بالتحقيق أو المحاكمة وفي إعادة العامل إلى عمله ورد ما سبق صرفه وإلا اعتبر ذلك من صاحب العمل فصلاً تعسفياً.</p>
١٥٨	٣٩	<p>(الطعن رقم ١١٩/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>عامل (فصل - غياب)</p> <p>- يجوز لصاحب العمل فصل العامل إذا تغيب عن عمله أكثر من عشرة أيام في السنة الواحدة شريطة إخطاره بعد غيابة بخمسة أيام وتحسب السنة على أساس السنة العقدية.</p>
١٧٣	٤٤	<p>(الطعن رقم ٧٩١/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>٢- عمل</p> <p>عمل (تسوية - ميعاد - آثار)</p> <p>- حددت المادة (١٠٦) ميعادا يجوز فيه للعامل أن يلجأ إلى</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٠٨	٥٥	<p>دائرة تسوية المنازعات العمالية بالقوى العاملة خلاله للمطالبة بإعادته إلى عمله جراء فصله إلا أن ذلك الميعاد المحدد بخمسة عشر يوماً ليس ميعاداً حتمياً وإنما هو ميعاد تنظيمي لا يترتب على مخالفته سقوط الحق في الطلب ما لم يتجاوز الميعاد المقرر بالمادة ٧ من القانون ذاته ومن ثم فلا محل للتمسك بسقوط حقه في المطالبة - بمضي المدة.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٠٧ - جلسة ٢٠١٩/٥/٢٢ م)</p> <p>عمل (تكليف - عمل آخر - مسؤولية)</p> <p>- إن مجرد تشغيل العامل في عمل آخر خلاف المتفق عليه بعقد العمل وفي غير الأحوال التي تجيز ذلك يتضمن خطأ من جانب رب العمل إلا إنه يجب لقيام مسؤولية رب العمل أن يكون ذلك الخطأ قد سبب ضرراً للعامل وهو ما لم يثبتته الطاعن ولم يبينه ويحدد مقداره.</p>
١٥٢	٣٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٧٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>عمل (فترة اختبار - إثبات)</p> <p>- يجب النص على فترة الاختبار في عقد العمل وإن خلو عقد العمل من فترة الاختبار أو عدم وجود عقد العمل يحول دون تمسك صاحب العمل بفترة الاختبار.</p>
١٧٩	٤٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٢٠ - جلسة ٢٠١٩/٣/١٣ م)</p> <p>٣- علاقة عمالية</p> <p>علاقة عمالية (إثبات- تكييف- تحقيق- دفاع جوهري)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>- يكون دفاعا جوهريا إذا كان يتغير به وجه الرأي في الدعوى وأن يكون مقترنا بالدليل المثبت له أو مطلوبا من المحكمة تحقيقه بإحدى الطرق المقررة في القانون.</p> <p>- الدفاع بطلب إثبات حقيقة العلاقة العامل وصاحب العمل وهل هي علاقة عمل ممتدة أم مجرد استشارات تقدم من العامل بدون أجر محدد يعد دفاع جوهري وكان على الحكم المطعون فيه والمؤيد بالحكم الابتدائي البت فيه بإحالة الدعوى إلى التحقيق وأن تقاعسه عن ذلك يعد إخلالا بحق الدفاع مما يعيبه ويستوجب نقضه على أن يكون مع النقض الإحالة.</p>
١٤٥	٣٥	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١١٧ - جلسة ٢٠١٩/١/١٦ م)</p> <p>علاقة عمل (انتهاء - مرض)</p> <p>- ينتهي عقد العمل إذا مرض العامل مرضا استوجب انقطاعه عن العمل مدة متصلة أو منفصلة لا تقل عن عشرة أسابيع خلال سنة واحدة وفق المادة (٤٣) من قانون العمل.</p>
١٦٤	٤١	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٦٧ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>٤- عقد عمل</p> <p>عقد عمل (انتهاء)</p> <p>- ينتهي عقد العمل بالاستقالة أو الفصل أو ترك العمل طبقا لأحكام هذا القانون، والاستقالة هي حق للعامل في أن يقطع رابطة العمل اختياراً بعمل إرادي يترتب عليه انتهاء علاقة العمل طالما صدر صحيحا مكتوبا وكان نهائيا</p>
٢٥	٦	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٨٠٠ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>عقد عمل (التزام - مخالفة - نقل - تعسف)</p> <p>- العقد شريعة الطرفين ويقوم مقام القانون بينهما، ولا يجوز لأي منهما نقضه أو تعديله بإراداته المنفردة وثابت أن العامل وقع على عرض عمل جديد قبل تاريخ فصله للعمل في فرع الشركة بالسعودية إلا أن العامل تراجع بعد ذلك عن التزامه التعاقدية وتنصل منه وامتنع من تنفيذ قرار نقله إلى فرع الشركة بالمملكة العربية السعودية مما يعد مخالفة منه لتعهداته العقدية وبالتالي يكون إنهاء خدماته قد تم رضائياً وبالتالي فإن إنهاء خدماته لديها كان رضائياً ولا تعسف فيه.</p>
٧٨	١٩	<p>الطعن رقم ٣٦٥/٢٠١٨ - جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٨م)</p> <p>عقد (انتهاء - مرض عامل - مدة)</p> <p>- ينتهي عقد العمل في حالة مرض العامل مرضاً استوجب انقطاعه عن العمل مدة متصلة أو منفصلة لا تقل عن عشرة أسابيع خلال سنة واحدة وأن يستنفذ إجازاته السنوية.</p>
١٣٣	٣٢	<p>(الطعن رقم ٦٩٢/٢٠١٧ - جلسة ١٦/١/٢٠١٩م)</p> <p>عقد عمل (فترة اختبار - إثبات)</p> <p>- يجب النص على فترة الاختبار في عقد العمل وإن خلو عقد العمل من فترة الاختبار أو عدم وجود عقد العمل يحول دون تمسك صاحب العمل بفترة الاختبار.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٧٩	٤٦	<p>(الطعن رقم ٧٢٠ / ٢٠١٨ - جلسة ١٣ / ٣ / ٢٠١٩م)</p> <p>عقد عمل (اعتداء- عامل - فصل حكم جزائي)</p> <p>- لمحكمة الموضوع فهم واستخلاص وقائع الدعوى وتطبيق القانون عليها ما دام استخلاصها سائغا.</p> <p>- الحكم الصادر في الدعوى الجزائية لم يذكر فيه صلة العامل بالمجنى عليه ولا وقوع التعدي أثناء العمل من عدمه ولم يبحث ذلك الدفاع ويمحسه لتطبيق نص المادة (٦ / ٤٠) من قانون العمل تطبيقا صحيحا فإنه يكون قد اصابه القصور في التسبيب.</p>
١٦١	٤٠	<p>(الطعن رقم ٤٣٤ / ٢٠١٨ - جلسة ٦ / ٢ / ٢٠١٩م)</p> <p>عقد عمل (محدد المدة- انقلاب- - غير محدد المدة)</p> <p>- إذا كان العقد محدد المدة واستمر الطرفان في تنفيذه بعد انقضاء مدته يعتبر العقد مجدداً بذات شروطه لمدة غير محددة.</p> <p>- إذا استمر الطرفان في تنفيذ عقد العمل بعد انقضاء مدته أو بعد انجاز عمل قابل بطبيعته لأن يتجدد اعتبر ذلك تجديداً للعقد لمدة غير محددة وفق المادة (٢ / ٦٦٧) من قانون المعاملات المدنية) وذلك لأن المشرع يهدف إلى تضييق دائرة العقود المحددة المدة حماية للعامل، والحيولة دون تحايل بعض أصحاب الأعمال الذين قد يلجأون إلى استخدام العمال لفترات متقطعة بعقود محددة لحرمانهم من الحقوق المقررة للعامل عند انتهاء العقد غير محدد المدة.</p>
١٢٦	٣٠	<p>(الطعن رقم ١٥٥ / ٢٠١٨ - جلسة ١٦ / ١ / ٢٠١٩م)</p>

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>عقد عمل (تسوية - ميعاد - آثار)</p> <p>- حددت المادة (١٠٦) ميعادا يجوز فيه للعامل أن يلجأ إلى دائرة تسوية المنازعات العمالية بالقوى العاملة خلاله للمطالبة بإعادته إلى عمله جراء فصله إلا أن ذلك الميعاد المحدد بخمسة عشر يوما ليس ميعادا حتميا وإنما هو ميعاد تنظيمي لا يترتب على مخالفته سقوط الحق في الطلب ما لم يتجاوز الميعاد المقرر بالمادة ٧ من القانون ذاته ومن ثم فلا محل للتمسك بسقوط حقه في المطالبة بمضي المدة.</p>	٥٥	٢٠٨
<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٠٧ - جلسة ٢٢/٥/٢٠١٩م)</p> <p>تسوية (منازعة عمالية - شروط)</p> <p>- لا يجوز التصالح على الحقوق الناشئة عن تطبيق قانون العمل إذا كان مخالفا لأحكام قانون العمل إذا كان التحكيم وسيلة بديلة لحل المنازعات العمالية لا يوفر للعامل الضمانات الواردة بقانون العمل وخصها إعفاء العامل من رسوم التقاضي وتيسر إجراءاته ويكبد العامل رسوما قد تكون فوق طاقته وترهقه إذا كان مكان التحكيم وكان خارج البلاد يقع باطلاً.</p>	٢٨	١١٨

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		((ف)) فصل
		فصل (عامل - تعسف- نشاط نقابي- حكم جزائي) - إن تقدير قيام حالة التعسف في فصل العامل والتعويض عن الفصل والاطمئنان لأقوال الشهود والبناء عليها، كل ذلك من مسائل الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع.
١٩	٥	(الطعن رقم ٢٠١٧/٩٢٨ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)
		فصل (عامل - مرض - شروط) - لصاحب العمل أن يستغني عن العامل لانتهاء عقد عمله لمرضه إذ كان ذلك المرض استوجب انقطاعه عن العمل مدة متصلة أو منفصلة لا تقل في مجموعها في سنة واحدة على عشرة أسابيع وأن إنهاء عقد العمل من جانب صاحب العمل بحسب رغبته التي تستقل بتقديرها لمصلحته متى رأى استخدامها عند توافر شروطها المنصوص عليها بالمادة سائفة البيان ولا يخل ذلك وبطبيعة الحال بأن يحتفظ بالعامل لديه إلى الفترة التي يراها أثناء مرضه ولا يكسب العامل عند ذلك حقا لا يقرره القانون إذ إن ذلك من قبيل التفضل وحسن العلاقة بين العامل ورب العمل.
٢٢٧	٦٠	(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٩٧ - جلسة ٢٠١٩/٦/٢٦ م)
		فصل تعسفي (تعويض- تقدير - حساب) - تقدير قيام المسوغ لفصل العامل هو مسألة موضوعية تستقل بتقديرها محكمة الموضوع متى أقامت قضاؤها على استخلاص سائغ وأن تقدير التعويض عن الفصل

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>التعسفي من الأمور التي تستقل بها محكمة الموضوع متى كان استخلاصها سائغاً.</p> <p>- ينصرف مفهوم التعويض عن الفصل التعسفي إلى التعويض النقدي وهو يتسع ليشمل كافة الأضرار ويراعى في تقديره ما لحق العامل من خسارة وما فاتته من كسب ويؤخذ في الاعتبار مدة عمل العامل وراتبه وفرصته في الحصول على عمل جديد و التعويض في هذه الحالة يكون جابراً لسائر الأضرار وإذ كان التعويض عن الضرر المعنوي ينصرف لذلك التعويض عن الأضرار التي تصيب الإنسان في الشرف والاعتبار وغيرها من المعاني.</p> <p>(الطعن ٢٠١٨/١٠٩ - جلسة ٢٠١٨/١/١٦ م)</p> <p>فصل عامل (ظروف اقتصادية - شروط)</p> <p>- تقدير قيام المسوغ لفصل العامل هو مسألة موضوعية تستقل بتقديرها محكمة الموضوع متى أقامت قضاؤها على استخلاص سائغ وأن الظروف الاقتصادية العادية التي لا تصل بالشركة إلى شفا الانهيار وكذا تقليص النشاط كل ذلك لا يعد مسوغاً كافياً لاستغناء الشركة عن عمالها والتوصل من التزاماتها تجاههم.</p>	٣٣	١٣٦
<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٥٤ - جلسة ٢٠١٨/١/١٦ م)</p>	٣٤	١٤٠

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p align="center">((ق))</p> <p align="center">قانون- قوة الأمر المقضي به</p> <p align="center">١- قانون العمل</p> <p align="center">قانون العمل (نطاق تطبيقه - عمال المنازل)</p> <p>- لا تسري أحكام قانون العمل على المستخدمين في المنازل أو خارجها كالسائق والمربية والطباخ في حكمهم وفق أحكام المادة (٢) من قانون العمل ومنهم مربيات الأطفال وتسقط حقوق بمضي خمس سنوات.</p>
١٨٧	٤٨	<p align="center">(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٦٢ - جلسة ٢٠١٩/٣/١٣ م)</p> <p align="center">٢- قوة الأمر المقضي به</p> <p align="center">قوة الأمر المقضي (إثبات)</p> <p>- يحوز القضاء قوة الأمر المقضي بين الخصوم أنفسهم، ويمنعهم من التنازع بطريق الدعوى أو الدفع في شأن أي حق آخر يتوقف على ثبوت أو انتفاء ذات المسألة السابق الفصل فيها بين هؤلاء بحكم حائزة لقوة الأمر المقضي.</p>
١١١	٢٦	<p align="center">(الطعن رقم ٢٠١٧/٧٤٥ - جلسة ٢٠١٩/١/١٦ م)</p> <p align="center">((م))</p> <p align="center">محكمة - مسؤولية</p> <p align="center">١- محكمة</p> <p align="center">محكمة (تقصي- غياب)</p> <p>- إذا امتنع العامل عن الإخطار دونما عذر وكانت صاحبة</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
١٠	٣	<p>العمل جاهلة بظروفه المرضية فلا تثريب عليها أن أنهت خدمته للغياب متى استقامت شروط فصله على محكمة الموضوع تقصي سبب عدم إخطار العامل لرب العمل قبل الغياب وإذا قصرت في ذلك فإن</p> <p>- الحكم يكون فضلا عن مخالفته القانون معيبا بالقصور في التسبب بما يستوجب نقضه.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٦/٦٥٥ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>محكمة (مرافعة - إعادة - سلطة)</p> <p>- إن إعادة الدعوى للمرافعة بعد تحديد جلسة للنطق بالحكم أمر جوازي للمحكمة ولا تثريب عليها إن لم تجب الخصم لطلبه فتح باب المرافعة باعتبار ذلك من اطلاقات محكمة الموضوع بغير معقب عليها.</p>
٧	٢	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٢٣٩ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p> <p>محكمة (شهود - أقوال)</p> <p>- لا تلزم المحكمة بذكر جميع أقوال الشهود، وحسبها أن تورد منها ما تقيم عليه قضاءها.</p> <p>- إذا كان موضوع الدعوى العمالية التعسف في فصل العامل وعدم مشروعيته وإذا كان انتفاء فصل العامل المطعون ضده لنشاطه النقابي لا يعنى على سبيل القطع واليقين عدم التعسف في فصله.</p> <p>- التفتت المحكمة مصدره الحكم المطعون فيه عما قضى به الحكم الجزائي وبحثها لأسباب الفصل واستخلاصها عدم وجود مسوغ مشروع فالنعي في غير محله.</p>
١٩	٥	<p>(الطعن رقم ٢٠١٧/٩٢٨ - جلسة ٢٠١٨/١١/٥ م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٣٣	٦٢	<p>محكمة استئناف (التزام- الحكم الناقض)</p> <p>- يجب التزام المحكمة المحال إليها الدعوى بقضاء المحكمة العليا في المسألة القانونية التي فصلت فيها.</p> <p>(الطعن رقم ٧٩٥/٢٠١٨- جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p> <p>محكمة استئناف (إحالة- أسباب - حكم ابتدائي)</p> <p>- لمحكمة الاستئناف أن تؤيد الحكم الابتدائي وأن تحيل على ما جاء فيه سواء في بيان وقائع الدعوى أو في الأسباب التي أقيم عليها متى كانت تكفي لحمله ولم يكن الخصوم قد استندوا أمام محكمة الاستئناف إلى أوجه دفاع جديدة يخرج في جوهرها عما قدموه لمحكمة أول درجة.</p>
٢٢٤	٥٩	<p>(الطعن رقم ١٠١٨/٢٠١٨- جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p> <p>٢-مسؤولية</p> <p>مسؤولية (إصابات عمل- تعويض - صاحب العمل)</p> <p>- إن مناط القضاء بالتعويض عن إصابة العمل ثبوت خطأ صاحب العمل، وتحقق الضرر للعامل مع توافر علاقة السببية بين الخطأ والضرر، وهي أمور موضوعية مرجع الأمر فيها إلى محكمة الموضوع التي يتعين عليها الاستيثاق من توافر عناصر المسؤولية ويجب أن يبينها الحكم.</p>
١٠٧	٢٥	<p>(الطعن رقم ٧٣٤/٢٠١٧- جلسة ١٦/١/٢٠١٩م)</p>

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>مسؤولية عقدية (أركان)</p> <p>- أركان المسؤولية الأساسية في عقد العمل هي الخطأ والضرر وعلاقة السببية بين الخطأ والضرر ولا يكفي ثبوت الخطأ في جانب المدين بل يجب أن ينجم عن هذا الخطأ ضرر لحق بالدائن ويجب على الدائن إثبات الضرر وتحديد مقداره وبيان عناصره بكافة طرق الأثبات المتاحة قانونا وهو من الأمور الواقعية التي تقدرها محكمة الموضوع.</p> <p>(الطعن رقم ٧٧٨/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/٦ م)</p> <p>((ن))</p> <p>نقل - نقض - نقابة</p> <p>١ - نقل</p> <p>نقل (عامل - تنظيم - شروط)</p> <p>- لصاحب العمل الحق في تنظيم العمل بمنشاته توخيا لصالح العمل، وله في سبيل ذلك نقل عماله ما دامت عقود العمل لم تتضمن حظر نقلهم وما لم يكن القصد من نقل العامل الكيد به أو النيل من حقوقه أو كان النقل يترتب عليه تعريض العامل للخطر أو تكليفه بعمل يختلف اختلافا جوهريا عن العمل المتفق عليه بعقد عمله فما دام النقل في حدود مصلحة العمل ودون تعسف من قبل صاحب العمل فلا تثريب عليه في ذلك.</p> <p>(الطعن رقم ٦٨٨/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٨/١٢/٢٦ م)</p>	٣٧	١٥٢
	١٨	٧٤

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>٢-نقض</p> <p>نقض (نطاق- استئناف)</p> <p>- يقتصر نطاق الطعن بالنقض على ما كان مطروحا على محكمة الاستئناف من مسائل الواقع ولا يجوز توسيعه بما لم يسبق إبدائه منها أمام هذه المحكمة.</p> <p>(الطعن رقم ٢٣٩/٢٠١٨- جلسة ٥/١١/٢٠١٨م)</p>	٢	٧
<p>٣-نقابة</p> <p>نقابة عمالية (تمثيل)</p> <p>- يترتب على تسجيل النقابة العمالية تمتعها بالشخصية الاعتبارية المستقلة ويكون لها الحق في ممارسة ما يأتي:- ... تمثيل أعضائها والدفاع عن مصالحهم أمام الجهات القضائية).</p> <p>(الطعن رقم ٨١٤/٢٠١٨- جلسة ٢٦/٦/٢٠١٩م)</p>	٥٨	٢٢٠



الفهرس الموضوعي لمبادئ

الدائرتين التجاريتين (أ) و(ب)

الفهرس التحليلي الموضوعي لمبادئ الدائرتين التجاريتين (أ) و(ب)

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		(أ)
		إثبات (أدلة) - اختصاص - إعلان - إفسار - إعلان - أمر.
		<u>١- أدلة</u>
		أدلة (صورىة - محكمة - سلطة)
		- لمحكمة الموضوع سلطة تقدير أدلة الصورية، ولها السلطة التامة في فهم الواقع في الدعوى وتقدير الأدلة فيها.
٢٧٠	٧	(الطعن رقم ٨٨٩/٢٠١٨/أ - جلسة ٢٦/٢/٢٠١٩م)
		<u>٢- اختصاص</u>
		(اختصاص قيمي - دعوى أصلية - دعوى فرعية - نظام عام)
		- الدفع بالاختصاص القيمي في الدعوى الأصلية والدعوى الفرعية من النظام العام وتثيره المحكمة من تلقاء ذاتها.
٣٧٣	٩	الطعن رقم ٥٢/٢٠١٨/ب - جلسة ٤/١٢/٢٠١٨م
		<u>٣- إعلان</u>
		إعلان (حكم تحكيم - تسليم - آثار)
		- إذا خلت أوراق الدعوى من إعلان حكم المحكمين فإن أجل القيام بدعوى البطلان يبقى مفتوحاً وأن مجرد تسليم حكم التحكيم للأطراف بواسطة هيئة التحكيم لا يقوم مقام الإعلان وهي النتيجة التي انتهت إليها على صواب محكمة الحكم المطعون فيه مما يتعين معه رد هذا المطعون.

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٦٧	٨	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٦٢/ب- جلسة ٢٠١٨/١١/٦ م</p> <p>٤-إعسار</p> <p>إعسار (حكم- آثار- تنفيذ)</p> <p>- إن الحكم الابتدائي النهائي الصادر بإعسار المدين هو عنوان الواقع والحقيقة وتنسحب آثاره على الدائن وغيره.</p> <p>- لا يترتب على حكم شهر إعسار المدين ضياع حقوق الدائنين التي تبقى بذمة المدين المعسر ويستطيع الدائن أن يلجأ إلى التنفيذ عليه متى وجدت لديه أموال.</p>
٢٦٧	٦	<p>(الطعن ٢٠١٧/٣٦٩/أ- جلسة ٢٠١٩/٢/٢٦ م)</p> <p>٤-أمر</p> <p>أمر (منع السفر- تظلم - اختصاص)</p> <p>- لا مجال للقول باختصاص قاضي الأمور الوقتية بنظر دعوى التظلم المرفوعة من المطعون ضده بشأن قرار منع السفر الصادر ضده.</p>
٤٢١	١٨	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٣٥٠/ب- جلسة ٢٠١٩/٢/٥ م</p> <p>((ت))</p> <p>تأمين- تحكيم- تقادم- تنفيذ</p> <p>١- تأمين</p> <p>تأمين (وثيقة جماعية- شروط- آثارها- قرض شخصي - وفاء)</p> <p>- إذا ارتضت شركة التأمين وثيقة التأمين الجماعي دونما</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣١٦	١٤	<p>تحديد لشروط معينة لذلك القبول فلا يسمع منها الدفع بإصابة الأخير بأمراض مزمنة وتلتزم شركة التأمين بالحلول محله في سداد مبلغ القرض.</p> <p>(الطعن ٢٠١٨/٨٦٧/أ- جلسة ٢٠١٨/٥/٧م)</p> <p>أمر على عريضة (خطاب الضمان - وقف)</p> <p>- يعد الأمر على عريضة عملاً ولائياً لا يباشره القاضي إلا في الأحوال التي ترد في التشريع على سبيل الحصر وذلك بدلالة ما جاء في نص المادة (١٩٠) من قانون الإجراءات المدنية وليس هناك نص في القانون يجيز وقف خطابات الضمان.</p>
٤٦٣	٢٦	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣١٦/ب- جلسة ٢٠١٩/٤/٢٣م)</p> <p>٢ - تحكيم</p> <p>تحكيم (بطلان - حكم - تناقض)</p> <p>- حصرت المادة (٥٣) من قانون التحكيم حالات البطلان ولا يجوز التوسع فيها أو القياس عليها.</p> <p>- تغافل حكم التحكيم عن العيوب الإجرائية؛ والتناقض في أجزاء من منطوقه بحيث لم يحسم النزاع بصفة قاطعة وملزمة بما يؤدي إلى استحالة تنفيذه يكون قاصراً قصوراً مبطلاً.</p> <p>- على حكم التحكيم أن يكون مسبباً واقعياً وقانونياً وأن يرد على نقاط النزاع والدفعات سواء كانت إجرائية أو موضوعية.</p>
٢٤١	١	<p>(الطعن ٢٠١٧/١٢٢٥/أ- جلسة ٢٠١٨/١١/٤م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٥٩	٢٥	<p>تحكيم (شرط - دفع - نظام عام)</p> <p>- لا يجوز للمحكمة أن تثير شرط التحكيم من تلقاء ذاتها لأنه لا يتعلق بالنظام العام بل يجب التمسك به أمامها من الخصوم وإن السكوت عن إبداء الدفع بعد الجواب في موضوع الدعوى يعتبر تنازلاً ضمناً عنه.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/٤٠٤/ب- جلسة ٢٠١٩/٣/١٢ م</p>
		<p>٣-تقادم</p> <p>تقادم (سريان- أقساط)</p> <p>- يبدأ سريان التقادم في الديون التجارية من اليوم الذي يصبح فيه الدين مستحق الأداء إذا كان سداد الدين عن طريق الأقساط يجعل كل قسط مستقلاً بذاته ويبدأ ميعاد السقوط من تاريخ استحقاق كل قسط على حدة.</p> <p>(الطعن ٢٠١٧/١١٣/أ- جلسة ٢٠١٩/١/١٥)</p>
٢٥٢	٢	<p>تقادم (مسقط- تمسك)</p> <p>- لا يجوز أن يتمسك بالتقادم المسقط ممن ثبت ارتكابه لخطأ عمدي أو خطأ جسيم.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/٢٥٦/ب- جلسة ٢٠١٨/١٢/١١ م</p>
٣٧٧	١٠	

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		٤- تنفيذ
		تنفيذ (حكم)
		- يترتب على بطلان البيع إعادة المتعاقدين للحالة التي كانوا عليها قبل التعاقد إذ يلتزم البائع برد الثمن ويلتزم المشتري برد المبيع وثماره.
٢٥٥	٣	(الطعن ١٠١٧/١٠١٧/أ- جلسة ٢٩/١/٢٠١٩م)
		تنفيذ (حبس- تظلم - طعن)
		- القرار الصادر من محكمة الاستئناف مداولة في التظلم من أمر الحبس هو قرار نهائي لا يجوز الطعن فيه بالنقض أمام المحكمة العليا وهو متعلق بإجراءات الطعن التي تتعلق بالنظام العام تثيرها المحكمة من تلقاء ذاتها.
٣٨٦	١٢	الطعن رقم ٥٣٤/٢٠١٨/ب- جلسة ١١/١٢/٢٠١٨م
		((ح))
		١- <u>حلم</u>
		حكم إعسار (حجية - آثار)
		- حكم الإعسار لا ينال من الحقوق الثابتة ولا تأثيره عليها سواء منها السابقة له أو اللاحقة عليه، وأن أثره ينحصر في التنفيذ فقط؛ فحكم الإعسار يعلّق تنفيذ الحكم إلى حين ثبوت اليسر.
٤٣٧	٢١	الطعن رقم ٨٣٠/٢٠١٨- ب- جلسة ٥/٣/٢٠١٩

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>حكم جزائي (حجية - دعوى مدنية)</p> <p>- يكون للحكم الصادر في الدعوى العمومية بالبراءة أو بالادانة قوة تلتزم بها المحاكم المدنية في الدعوى التي لم يكن قد فصل فيها نهائياً فيما يتعلق بوقوع الجريمة ويوصفها القانوني ونسبتها إلى فاعلها فقط إذا كان الأمر يتعلق بالبحث في مدى توافر المسؤولية العقدية من عدمه فلا يدخل ضمن تلك الحجية الحكم الجزائي وتصبح المحكمة المدنية ملزمة بالبحث والتحقق من مدى توفر تلك المسؤولية.</p>	١٥	٣١٩
<p>حكم جزائي (حجية - دعوى مدنية)</p> <p>- يكون للحكم الجزائي حجية نسبية في الدعوى المدنية إذ تكون المحكمة المدنية ملزمة بما فصلت به المحكمة الجزائية كلما كان فصلها ضرورياً للبت في الدعوى الجزائية الدعوى المدنية؛ أما إذا قضت المحكمة الجزائية ببراءة المتهم لعدم كفاية الأدلة أو للتشكيك في صحة إسناد الفعل المجرّم للمتهم فإن ذلك لا يغلق باب بحث المطالبة بالتعويض في الدعوى المدنية اللاحقة.</p>	٢٤	٤٥٠
<p>حكم (طعن - جواز)</p> <p>- لا يجوز الطعن بالنقض في الحكم غير المنهي للخصومة إعمالاً للمادة (٢٠٣) من قانون الإجراءات المدنية</p>		

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٠٣	١٥	<p>والتجارية التي تنص على أنه (لا يجوز الطعن في الأحكام التي تصدر أثناء سير الدعوى ولا تنتهي بها الخصومة إلا بعد صدور الحكم المنهي للخصومة كلها...).</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٧/٧٠٦/ب- جلسة ٢٠١٩/١/٨ م</p> <p>حكم (طعن بطلان - صحيفة - استدراك)</p> <p>- عدم توقيع صحيفة الطعن أمام المحكمة العليا من أستاذ محام يترتب عليه البطلان وهو من النظام العام ولا يصح البطلان إلا إذا تم خلال الميعاد القانوني للطعن.</p>
٤٤١	٢٢	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٦٤٤/ب- جلسة ٢٠١٤/٣/٥ م</p> <p>حكم (صلح - تثبيت - طعن)</p> <p>- لا يجوز الطعن بالاستئناف في الحكم الصادر بتوثيق الصلح بين الطرفين وإنما يجوز الطعن فيه برفع دعوى مستقلة أمام المحكمة المختصة بالبطلان أو التزوير.</p>
٤٦٨	٢٧	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٨٢٦/ب- جلسة ٢٠١٩/٥/٧ م</p> <p>((خ))</p> <p>خبير- خبيرة</p> <p>١- <u>خبير</u></p> <p><u>خطاب ضمان</u></p> <p>خطاب الضمان (وفاء- مصرف - امتناع)</p> <p>- يصدر المصرف خطاب الضمان بناء على طلب العميل</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٦٣	٢٦	<p>لصالح المستفيد وهو ينشئ بذاته التزاماً مستقلاً وأصلياً في ذمة المصرف بأداء قيمته للمستفيد متى طلب ذلك خلال المدّة المحددة في الخطاب ولا يحق للمصرف الامتناع عن الوفاء للمستفيد.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/٣١٦/ب- جلسة ٢٣/٤/٢٠١٩م</p> <p>خبير(مهمة- مدة - استلام - سلطة)</p> <p>- حددت المادة (٩٢) من قانون الإثبات إجراءات تسليم مهمة الخبرة للخبير المنتدب وحدد المواعيد الخاصة بذلك، ويترتب على عدم دعوة الخصوم بطلان الخبرة.</p>
٢٨٩	٩	<p>(الطعن ٢٠١٧/٣٨٥/أ- جلسة ٢/٤/٢٠١٩م)</p> <p>خبير(رد- شروط)</p> <p>- إذا ثبت تحقق علاقة العمل بين الخبير وأحد الخصوم وجب رد الخبير.</p>
٣٠٧	١٢	<p>(الطعن ٢٠١٨/٢٧/أ- جلسة ٩/٤/٢٠١٨م)</p> <p>٢- خبرة</p> <p>خبرة (تقرير- ترجمة - بطلان)</p> <p>- يلزم الخبير عملاً لصحيح القانون بعمل محاضر لجلساته مع الخصوم والاعتداد بالأوراق المترجمة إلى اللغة العربية دون غيرها وإذا خلا تقريره من ذلك فإنه يوصم بالبطلان عملاً بنص المادة (٩٧) من قانون الإثبات</p>
٣٠٧	١٢	<p>(الطعن ٢٠١٨/٢٧/أ- جلسة ٩/٤/٢٠١٨م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>خبرة (مضاهاة خطوط - محكمة - خبراء)</p> <p>- لا يمنع القانون محكمة الموضوع من إجراء المقارنة بين التوقيعات إلا أن مضاهاة الخطوط لإثبات التطابق بين التوقيعات من عدمه يكون عن طريق الخبراء الاختصاصيين وليس من قبل المحكمة.</p>
٤٤٤	٢٣	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٤٠ - جلسة ٢٠١٩/٣/٥</p> <p>((د))</p> <p>دفع - دعوى ١- دفع</p> <p>دفع (عدم قبول الدعوى - نظام عام)</p> <p>- يجوز الدفع بعدم قبول الدعوى في أي حالة تكون عليها الدعوى وهو دفع شكلي من النظام العام على النحو الذي استقرت عليه أحكام هذه المحكمة.</p>
٣١٢	١٣	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٤٠٥ - أ / جلسة ٢٠١٨/٥/٧ م)</p> <p>دفع (جوهري - تعريف - رد - قصور)</p> <p>- تغاضي المحكمة عن الرد على الدفاع الجوهري يجعل حكمها قاصراً ويوجب النقض، ويكون الدفاع جوهرياً إذا تغير به - في حال ثبوته - وجه الرأي في الدعوى أما إذا لم يكن جوهرياً فإن عدم الرد عليه أو الخطأ في فهمه لا يؤدي إلى بطلان حكمها.</p>
٣٤٢	٤	<p>الطعن رقم ٢٠١٧/١٠٢٦ / ب - جلسة ٢٠١٨/١٠/٢٣ م</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٨٢	١١	<p>٢- دعوى</p> <p>دعوى (مطالبة- منازعات - ترخيص- مزود - كهرباء)</p> <p>- لا يصح إقامة الدعوى القضائية ضد المرخص لهم أو حاملي الإعفاءات بسبب مخالفة شروط الرخصة بتزويد الكهرباء قبل اللجوء المسبق للجهة المعنية بالأمر (هيئة تنظيم الكهرباء).</p> <p>الطعن رقم ٥٧٤/٢٠١٨/ب- جلسة ٢٠١٨/١٢/١١ م ((ش))</p> <p>شريك</p> <p>شريك (أرباح - حق - شروط)</p> <p>- تقتضي الشراكة أن يقدم كل شريك حصة في رأسمال الشركة لكون أن ذلك هو وسيلة الشركات لتحقيق الأرباح، والحصة التي يسهم بها الشريك هي التي تبرر حصوله على نصيب من الربح.</p>
٣٩٦	١٤	<p>الطعن رقم ٥٠٢/٢٠١٨/ب- جلسة ٢٠١٨/١٢/١٨ م ((ص))</p> <p>١- صورية</p> <p>صورية (أنواع- تعريفات- اختلاف- إثبات- آثار)</p> <p>- هنالك نوعان للصورية هما: صورية مطلقة وتتناول وجود التصرف ذاته ولا تخفي تصرفاً آخر، ومن شأنها - إن صحت - أن ينعدم بها وجود العقد في الحقيقة والواقع، والصورية النسبية (وتتم بطريق التستر) وهي تتناول</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٧٠	٧	<p>نوع التصرف لا وجوده والدفع بها يستهدف أعمال آثار العقد الحقيقي المستردون آثار العقد الظاهر ومن ثم فإنهما تختلفان أساساً وحكماً تتخذ الصورية في العقد مظهراً كاذباً بإرادة ظاهرة تخالف النية الحقيقية للطرفين. ومن المقرر قانوناً إن الصورية لا تثبت بين المتعاقدين إلا بالكتابة مع أن المشرع أجاز الإثبات بالبينة فيما كان يجب إثباته بالكتابة إذا وجد مبدأ ثبوت بالكتابة، ويعزز هذا المبدأ بالبينة والقرائن فإنه يقوم مقام الدليل الكتابي الكامل في الإثبات وأنه يشترط لتوافر مبدأ الثبوت بالكتابة أن تكون هناك ورقة مكتوبة صادرة من الشخص المراد إقامة الدليل عليه أو من ينوب عنه قانوناً ويكون من شأنها أن تجعل التصرف المدعي به قريب الاحتمال.</p> <p>(الطعن ٨٨٩/٢٠١٨/أ- جلسة ٢٦/٢/٢٠١٩م)</p> <p>(ض)</p> <p>١- ضريبة</p> <p>ضريبة (إعلان- آثار- مدة - طعن- علم- إثبات)</p> <p>- يتم إعلان الخاضع للضريبة بقرار الأمين العام الصادر بالفصل في الاعتراض على الربط الضريبي التسليم باليد أو الإرسال بالبريد.</p> <p>- ينتج الإعلان الضريبي أثره القانوني لبدء سريان ميعاد الطعن وهو خمسة وأربعون يوماً من تاريخ ذلك الإعلان بالقرار في كلا الحالتين المذكورتين أعلاه بتحقيق العلم اليقيني والفعلي طالما تحققت وثبتت واقعة الاستلام.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٩٢	١٠	<p>- في حالة عدم تحقق هذا العلم اليقيني والفعلي بالقرار أي عند حصول خلاف حول واقعة الاستلام وتاريخها فإن المشرع وضع قرينة على استلام الإعلان أي العلم الحكمي والاعتباري طبقاً لما اقتضته المادة (٣٢) من أن هذا الإعلان المرسل بطريق البريد قد تم تسلمه في العنوان المحدد في اليوم التالي لانقضاء مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ارساله بالبريد ما لم يثبت غير ذلك.</p> <p>- يخول الخاضع للضريبة إمكانية إثبات أن الإعلان وواقعة الاستلام تمت بعد تلك المدة المحددة أعلاه وبانقضائها يبدأ في احتساب مدة الطعن المنصوص عليها بالمادة (١٦٨).</p> <p>(الطعن ١١٧١/٢٠١٧/أ- جلسة ٢٠١٩/٤/٢م)</p> <p>((ط))</p> <p>١- طلب</p> <p>طلب (دفع- رد)</p> <p>يجب على محكمة الموضوع أن تجيب في أسباب الحكم على كل طلب أو دفاع يدلى به إليها بطريق الجزم وأن تفصل فيه ويكون الفصل فيه مما يجوز أن يترتب عليه تغير وجه الرأي في الدعوى.</p>
٢٥٩	٤	<p>(الطعن ٣٧٥/٢٠١٧/أ- جلسة ٢٠١٩/١/٢٩م)</p> <p>طلب (محكمة - إغفال - شروط)</p> <p>يشترط لتوافر حالة الاغفال أن يكون الطلب محل</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٢٦٣	٥	<p>الاغفال من الطلبات الموضوعية للخصومة التي قدمت للمحكمة بصورة واضحة وطلب منها على نحو جازم الفصل فيه، وأن يكون إغفال المحكمة للطلب إغفالا كلياً ويجعله باقياً معلقاً أمامها وأن تكون المحكمة قد أنهت الدعوى أمامها بحكم قطعي أنهى الخصومة كلها فاستنفذت بذلك ولايتها في نظر النزاع بجملته.</p> <p>(الطعن رقم ٣٦٧/٢٠١٧/أ - جلسة ٢٠١٩/٢/٥ م)</p> <p>((ع))</p> <p>عقد - عائد</p> <p>١- عقد</p> <p>عقد (قانون المتعاقدين)</p> <p>- يقوم العقد مقام القانون بين المتعاقدين.</p>
٢٥٤	٦	<p>(الطعن رقم ٦٠/٢٠١٨/ب - جلسة ٢٠١٨/١٠/٣٠ م)</p> <p>عقد (سلطان الإرادة - آثار)</p> <p>- يقضي الأصل تغليب مبدأ سلطان الإرادة في العقود بحسبان أن العقد شريعة المتعاقدين متى انعقد صحيحاً وتوافرت فيه أركانه ويرتب آثاره القانونية التي اتجهت إليها إرادة المتعاقدين.</p>
٢٨١	٨	<p>(الطعن رقم ٥٧١/٢٠١٧ م - ب - جلسة ٢٠١٩/٣/٢٦ م)</p> <p>عقد - (بطلان - تعريف - آثار)</p> <p>- العقد الباطل هو العقد غير المشروع لا بأصله ولا بوصفه بأن اختل ركنه أو محله أو الشكل الذي فرضه القانون لانعقاده.</p> <p>- لا يترتب على العقد الباطل أي أثر ولا ترد عليه الإجازة</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٦٢	٧	<p>ولكل ذي مصلحة أن يتمسك ببطلان العقد؛ وللمحكمة أن تقضي به من تلقاء نفسها؛ كما أن المقرر عملاً بالقواعد العامة أن بطلان العقد يترتب عليه إعادة المتعاقدين إلى الحالة التي كانا عليها</p> <p>- قبل العقد فيسترد كل متعاقد ما أعطاه، إلا أن يكون ذلك مستحيلاً وهو ما لزمه أن يمحو البطلان كل أثر للعقد سواء كان هذا الأثر نتيجة اتفاق صريح أو ضمني بين عاقيه.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/١٦٤/ب- جلسة ٢٠١٨/١١/٦ م</p> <p>عقد بيع (دعوى - صحة - نفاذ- التزام- دفع بعدم التنفيذ)</p> <p>- تعد دعوى صحة ونفاذ عقد البيع دعوى موضوعية وتنصب على حقيقة التعاقد فتتناوله في نفاذه ومداه وصحته،</p> <p>- يعد عقد البيع من العقود التبادلية حيث يرتب بين عاقيه التزامات متقابلة منها إلتزام البائع بنقل ملكية المبيع إلى المشتري والتزام هذا الأخير بدفع الثمن.</p> <p>- إذا لم يقم المشتري بالوفاء بثمن المبيع جاز للبائع أن يرفع الدعوى بعدم تنفيذ المشتري لالتزامه المذكور ويتوقف عن تنفيذ التزامه بنقل الملكية،</p> <p>- دعوى صحة التعاقد تستلزم أن يكون من شأن البيع موضوع التعاقد هو نقل ملكية المبيع إلى المشتري وتنتقل الحقوق العينية العقارية بتسجيلها في السجل العقاري وتسجيل الحكم بصحة البيع يقوم مقام تسجيل العقد في نقله الملكية.</p>
٢٥٥	٣	<p>(الطعن ٢٠١٧/١٠١٧/أ- جلسة ٢٠١٩/١/٢٩ م)</p>

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>عقد بيع (عيب خفي- شروط - ضمان- ثبوت- آثار- سلطة القاضي)</p> <p>- يعدّ البائع مخرلاً بالتزامه العقدي إذا سلم المشتري مبيعاً ظهر به عيب خفي مؤثر وكان هذا العيب موجوداً وقت البيع، ولم يكن المشتري عالماً به ويكون من شأنه عدم تمكين المشتري من الانتفاع بالمبيع على الوجه الأكمل الذي أعد له أو كان من شأنه أن ينقص من قيمة المبيع يعد اكتشاف العيب بالخبرة الفنية دليلاً على أنه عيب خفي ولا يعيب محكمة الدرجة الأولى إن أخذت بذلك يضمن البائع العيوب الخفية التي تعوق الانتفاع الأمثل بالمبيع ويجوز للمشتري - حالة الكشف عن مثل هذه العيوب الخفية - طلب فسخ العقد أو طلب استبدال المبيع بأخر كما يجوز للمشتري طلب التعويض ليجبر ما قد يكون قد حاق به من أضرار جراء إخلال البائع بالتزاماته، وللقاضي السلطة التقديرية في إجابة المشتري إلى طلبه.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/١٩٨/ب - جلسة ١٦ / ١٠ / ٢٠١٨ م</p>	٣	٣٣٧
<p>عقد شراكة (بطلان - حكم- آثار- سريان)</p> <p>- بطلان عقد الشراكة بطلاناً مطلقاً لمخالفته للمرسوم السلطاني رقم ١٠٢/١٩٩٤م لكون أن أحد طرفيه أجنبي ولم يتم تسجيل العقد لدى وزارة التجارة والصناعة.</p> <p>- إن تطبيق القاعدة العامة في البطلان بالنسبة للشركة وتقرير عودة الطرفين إلى ما كان عليه قبل التعاقد يؤدي إهدار جميع الالتزامات بأثر رجعي إلى نتائج غير عادلة وغير مرغوب فيها ولذا فقد جرى عمل المحكمة العليا على قصر البطلان على المستقبل دون انسحابه على</p>		

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٦٢	٧	<p>الماضي أي أن القضاء اعترف بوجود الشخص المعنوي الناشئ عن العقد الباطل وجوداً فعلياً واقعياً لا وجوداً قانونياً وعلى هذا الأساس يكون البطلان بمثابة انحلال مسبق للشركة ولا ينتج آثاراً إلا من تاريخ صدور الحكم وبالنسبة للمستقبل فقط.</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/١٦٤/ب- جلسة ٢٠١٨/١١/٦ م</p> <p>٢- عوائد- فوائد</p> <p>فائدة (تحديد- التزام)</p> <p>- على المصرف التقييد في للقروض الشخصية بمعدل نسبة ٠.٦٪ عن المبلغ المتبقي من تاريخ رفع الدعوى وحتى السداد التام.</p>
٣٣٣	٢	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٣٣٤/ب- جلسة ٢٠١٨/١٠/١٦ م.</p> <p>عائد (استحقاق- شروط)</p> <p>- يستحق الدائن في القروض التجارية العائد المتفق عليه إذا تأخر عن الوفاء في ميعاد الاستحقاق عن مدة التأخير باعتبار أن المادة (٨٠) من قانون التجارة جاءت عامة مطلقة في خصوص القرض ومن ثم فلا يجوز تخصيصها أو تقييدها بغير مخصص أو قيد.</p>
٣٥٠	٥	<p>الطعن رقم ٢٠١٧/٦٤٠/ب- جلسة ٢٠١٨/١٠/٢٣ م</p> <p>((م))</p> <p>محام- مسؤولية ١- محام</p>

الموضوع	المبدأ	الصفحة
<p>محام (إنابة - آثار)</p> <p>- إنابة محام لمحام آخر لا تخول له إلا الحضور عن المحامي الصادرة عنه تلك الإنابة ولا تسمح له بتوقيع صحف الدعاوى والاستئناف والطعون لدى المحكمة العليا وبالتالي فالاستئناف يكون مرفوعاً من غير ذي صفة.</p>	٤	٣٤٢
<p>الطعن رقم ١٠٢٦ / ٢٠١٧ / ب - جلسة ٢٣ / ١٠ / ٢٠١٨ م</p> <p>٢- مسؤولية</p> <p>مسؤولية (إعفاء - بطلان)</p> <p>- يقع باطلاً كل شرط يقضي بالإعفاء عن المسؤولية المترتبة عن الفعل الضار وهو استثناء على مبدأ سلطان الإرادة.</p>	٨	٢٨١
<p>(الطعن ٥٧١ / ٢٠١٧ / أ - جلسة ٢٦ / ٣ / ٢٠١٩ م)</p> <p>مسؤولية (متبوع - شروط - تعويض)</p> <p>- تقضي المادة (١٩٦) من قانون المعاملات المدنية أنه " لا يسأل أحد عن فعل غيره، ومع ذلك للمحكمة بناء على طلب المضرور إذا رأت مبرراً أن تلزم بأداء التعويض المحكوم به من كانت له على من وقع منه الأضرار سلطة فعلية في رقابته وتوجيهه ولو لم يكن حراً في اختياره إذا كان الفعل الضار قد صدر من التابع في حال تأدية وظيفته أو بسببها.</p> <p>- تتحقق مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه إذا كان فعل التابع وقع منه أثناء تأدية الوظيفة أو كلما استعمل وظيفته أو ساعدته هذه الوظيفة على إتيانه الفعل</p>		

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٠٢	١١	الضار سواء كان لمصلحة المتبوع أو عن باعث شخصي وسواء وقع الفعل بعلم المتبوع أو بغير علمه. (الطعن رقم ٣٦٩/٢٠١٨/أ- جلسة ٢٠١٩/٤/٩ م) مسؤولية (المودع لديه - ضمان) - تقوم مسؤولية صاحب الورشة على أساس ضمان سلامة الوديعة (سيارة للإصلاح) إلى غاية رجوعها لصاحبها عملاً بالمادة (٧٠٣) من قانون المعاملات المدنية.
٤٠٧	١٦	الطعن رقم ٢٠١٦/٩١٠/ب- جلسة ٢٠١٩/١/١٥ م مسؤولية (شركة تأمين- تحري - حالة صحية) - إخلال شركة التأمين بواجب تحريها بشأن الوضع الصحي للمؤمن لديها بعرضه على لجنة طبية لا يعفيها من مسؤوليتها حيال ذلك الشخص.
٤١٢	١٧	الطعن رقم ٢٠١٢/٣١٢-٢/١٨/ب- جلسة ٢٠١٩/١/٢٩ م مسؤولية (ناقل - جوي - تأخر) - إن مجرد تأخر الطائرة عن الإقلاع في الموعد المحدد يجعل الناقل مسؤولاً عن تعويض الضرر اللاحق بالمتسافر لعدم وفائه بالتزامه التعاقدية ما لم يثبت أن التأخر كان بسبب حادث طارئ أو قوة القاهرة..
٣٩٣	١٣	الطعن رقم ٢٠١٧/٤٦٦/ب- جلسة ٢٠١٨/١٢/١٨ م (ي) يمين حاسمة - يمين متممة ١- يمين حاسمة

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٣٢٩	١	<p>يمين حاسمة (تعريف- شروط)</p> <p>- تكون اليمين الحاسمة ملكاً للخصوم يوجهها الخصم إلى خصمه عندما يعوزه الدليل على دعواه محتكماً في ذلك إلى ضميره لحسم النزاع بينهما يشترط لمنع توجيه اليمين الحاسمة أن يكون الخصم متعسفاً في توجيهها وهذه مسألة موضوعية يرجع تقديرها إلى محكمة الموضوع.</p> <p>الطعن رقم ١٢٦ / ٢٠١٨ / ب- الموافق ٩ / ١٠ / ٢٠١٨ م</p>
٤٢٦	١٩	<p>يمين حاسمة (صيغة - تعديل - سلطة محكمة)</p> <p>- تعديل صيغة اليمين الحاسمة من المحكمة لا يعني تغييرها وإدخال عناصر جديدة عليها بل يجب أن يقتصر التعديل على إيضاح عبارات صيغة اليمين دون المس بموضوعها بحيث توجه بدقة ووضوح على الواقعة المطلوب الحلف عليها؛ فإن انحرفت عن ذلك وغيّرت الصيغة أو أدخلت عليها عناصر جديدة كانت مخالفة لمعنى التعديل المقصود في القانون.</p> <p>الطعن رقم ٥٢٨ / ٢٠١٨ / ب- جلسة ٥ / ٢ / ٢٠١٩ م</p> <p>٢- يمين متممة</p>
٤٢٩	١	<p>يمين متممة (شروط)</p> <p>- تعدُّ اليمين المتممة ملكاً للمحكمة توجهها للخصوم من تلقاء نفسها شريطة ألا يكون في الدعوى دليل كامل وألا تكون الدعوى خالية من أي دليل.</p> <p>الطعن رقم ١٢٦ / ٢٠١٨ / ب- الموافق ٩ / ١٠ / ٢٠١٨ م</p>



الفهرس الموضوعي

لمبادئ دائرة الإيجارات

الفهرس التحليلي الموضوعي لمبادئ الدائرة الإيجارية

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		(أ)
		إثبات (أدلة) أجرة. إيجار
		<u>١-إثبات</u>
		إثبات (خبرة - محكمة - خبير- تعين)
		- تعيين الخبير في الدعوى رخصة من الرخص المخولة لمحكمة الموضوع، فلها تقدير تعيين الخبير من عدمه ولا معقب عليها في ذلك متى كانت إجابة طلب تعيين الخبير قائمة على أسباب مبررة لها، وكان في أوراق الدعوى ما يكفي لاقتناعها بالرأي الذي انتهت إليه في طلب تعيين الخبير ولا معقب على محكمة الموضوع ولا تتدخل المحكمة العليا متى وجدت في أوراق الدعوى ما يكفي لتكوين عقيدتها.
٤٧٣	١	(الطعن رقم ٢٠١٨/٨ - جلسة ٢٠١٨/١٠/١٠م)
		إثبات (قاضي- حياد)
		- لا يعد انحيازاً من القاضي أو تبصيراً للخصوم؛ فطلب القاضي للبيئة واجب يفرضه عليه حسن سير العدالة وحسم النزاعات دون تطويل ولا يقدر في أماته ونزاهته والمساواة بين الخصوم.
٤٧٣	١	(الطعن رقم ٢٠١٨/٨ - جلسة ٢٠١٨/١٠/١٠م)
		إثبات (محكمة- دليل- اصطناع)
		- لا يجوز للمحكمة اصطناع دليل أو بيئة واعتباره أساساً

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥٢٥	١١	<p>في الدعوى والواجب عليها تمكين الخصوم من تقديم ادلتهم وبياناتهم وفق احكام القانون والحكم بمقتضاها بعد تمحيصها .</p> <p>الطعن رقم ٢٠١٨/٥١ - جلسة ٢٠١٩/١/٩ م)</p> <p>٢-أجرة</p> <p>أجرة (استحقاق - انتفاع)</p> <p>- شروط استحقاق الأجرة للمؤجر منها أن تكون العين المؤجرة صالحة للغرض المقصود الذي من أجله إنعقدت الإيجارة وهو الانتفاع بالمحل المؤجر لأن الأجرة تكون مقابل الانتفاع وأن كلا الطرفين يقر بالعلاقة التعاقدية وأنه لا حاجة للمحاكم في إثبات تلك العلاقة بالعقد الموثق لدى البلدية رغم صحة ما ذهبت إليه المطعون ضدها من أن المادة الثانية من المرسوم السلطاني (٨٩/٦) تحتم وتلزم الأطراف المتعاقدة على إيجار العقار من تسجيله لدى البلدية خلال شهر وصح أن المادة (٤) من نفس القانون رتبت أثر عدم تسجيله لدى البلدية وذلك بعدم الاعتداد بالعقد أمام كافة الدوائر الرسمية إلا أن علاقة الإيجارة بين الطرفين في هذه الدعوى لا يحتاج إلى إثبات بموجب عقد أو خلافه؛ لأنه مقر بها من الطرفين.</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥١٦	١٠	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٥٦ - جلسة ٢٠١٩/١/٩ م)</p> <p>أجرة (إيصال - مدة لاحقة - وفاء - إيداع - وفاء)</p> <p>- يعدُّ إيصال أداء الأجرة عن مدة معينه دليلاً على أدائها عن المدد السابقة لها ما لم يثبت العكس.</p> <p>- إذا لم ينص في عقد الإيجار على تاريخ محدد لأداء الأجرة تكون الأجرة مستحقة الأداء في بداية كل شهر مقدماً، فإذا امتنع المؤجر عن استلام الأجرة أو لم يعين مكاناً يتم فيه الأداء جاز للمستأجر أن يودع الأجرة باسم المؤجر لدى أمانة المحكمة المختصة ويعتبر إيصال الإيداع سنداً لإبراء ذمة المستأجر من الأجرة.</p>
٥٧٧	٢٠	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١٤٥ - جلسة ٢٠١٩/٥/٨ م)</p> <p>إيجار (إثبات - عقد عريفي - تسجيل في البلدية)</p> <p>- الادعاء بالإيجار وانعقاده واستمراره وعدم إنجائه من مسائل الواقع التي تتطلب التحقيق لإثبات هذه العلاقة بموجب العقد العريفي أو خلافه وأنه من المقرر أن كل الدعاوي المدنية التي لا تسجل العقد فيها وفقاً للمرسوم (٨٩/٦) لدى البلدية فإن العلاقة الإيجارية تكون في حاجة للإثبات بطرق الإثبات المختلفة علماً بأن العقد بتوثيقه لدى البلدية يكون مستنداً رسمياً وحجة للطرفين ولكل طرف على الآخر ولا يحتاج من يحتج به إلى مزيد من الإثبات.</p>
٥١٢	٩	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٧٤ م - جلسة ٢٠١٨/١٢/١٢ م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		٣- إيجار
		إيجار (انتهاء علاقة إيجارية - إخطار - خارج المدة - بطلان)
		- إذا تم الإخطار بإنهاء العلاقة الإيجارية خارج المدة المقرره قانونا وفق احكام قانون تنظيم العلاقة الإيجارية بين المؤجرين والمستأجرين اعتبر الإخطار غير منتج لأثاره .
٥٤٠	١٤	(الطعن رقم ٢٠١٨/١١٢ - جلسة ٢٠١٩/٢/١٣ م)
		إيجار (إخطار - علم - إخلاء)
		- العبرة تكون بوصول العلم بواقعة الإخطار بإخلاء المحل المؤجر وليس بوسيلة الإخطار.
٥٦٧	١٨	(الطعن رقم ٢٠١٨/١١٩ - جلسة ٢٠١٤/٤/١٠ م)
		إيجار (إثبات - بينة - إغفال قاعدة شرعية)
		- إذا أغفلت المحكمة قاعدة شرعية في حكمها المطعون فيه وهي أن اليمين على من أنكر فإن قضاءها يكون مخلأ وغير مكتمل لما تقتضيه أصول الأحكام والأقضية الشرعية وعليه يتوجب حسم الدعوى بتطبيق القاعدة الشرعية بالشق الثاني من القاعدة باليمين على من أنكر وهو المطعون ضده وأن تفصل في الدعوى عملاً بالسنة النبوية الشريفة (بينتك أو يمينه) ومن وجبت له اليمين فإن خياره إما يقرها أو يتركها، وعندها تفصل في الدعوى
٤٨٩	٤	(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٨ م جلسة ٢٠١٨/١١/٧ م)

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		<p>(ت)</p> <p>١- تفسير</p> <p>تفسير (خطأ - قاضي - نقض)</p> <p>- إذا أخطأ القاضي في تأويل النص القانوني بمعنى فهمه ؛ فإذا فسر خطأ النص القانوني وانحرف عن التطبيق الصحيح وطبق قاعدة قانونية في غير محلها الصحيح ويقصد القانون في هذا الصدد القانون بمعناه العام فيشمل كل قاعدة قانونية عامة مجردة أيا كان مصدرها سواء كان التشريع أو العرف أو مبادئ الشريعة الإسلامية وقواعد العدالة.</p>
٤٩٣	٥	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٦٩ م - جلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ م)</p>
		<p>(ح)</p> <p>١- حكم</p> <p>حكم (شهادة - خطأ)</p> <p>- الحكم الطعين قد استند على شهادة رجل وامرأة خلافاً للقانون ولقواعد الشريعة الإسلامية الغراء في قضايا الأموال وما تقصد به وما استقر عليه الفقه والقضاء فإنه يكون بذلك مشوباً بالخطأ في تطبيق القانون.</p>
٤٩٣	٥	<p>الطعن رقم ٢٠١٨/٦٩ م - جلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ م)</p>
		<p>حكم (توقيع - نسخة أصلية - بطلان)</p> <p>- إذا جاءت النسخة الأصلية دون أن يتم التوقيع عليها من القاضي الذي حضر المداولة مما يؤدي إلى تجهيل القاضي الذي أصدره مما يترتب عليه بطلان الحكم على</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٩٧	٦	<p>نحو ما نصت عليه المادة (١٧٢) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية مما يتعين معه نقض الحكم المطعون فيه.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/٣٩ - جلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ م)</p> <p>((ش))</p> <p>شطب - شركة</p> <p>١- شطب</p> <p>شطب (تجديد - اعلان)</p> <p>- تجديد الدعوى من الشطب يستوجب اعلان الخصوم بموعد الجلسة اللاحقة على الشطب وفق احكام القانون اثر مخالفة ذلك بطلان إجراءات التقاضي.</p>
٥٠٨	٨	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١٥٤ - جلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ م)</p> <p>٢- شركة</p> <p>شركة (تمثيل- وكالة شخصية- وكالة خاصة)</p> <p>للشركة شخصية اعتبارية لها صفتها في التقاضي سواء مدعية أو مدعي عليها.</p> <p>- إن القول بتمثيل الشركة محدودة المسؤولية بوساطة زوجة صاحب الشركة يجافي القانون كون الزوجة لديها وكالة عن زوجها فهي صادرة بصفته شخصية وليست صادرة ممن له صفة أو المفوض نيابة عن الشركة، وبالتالي فلا يعتد بحضورها أو سريان الإعلان في حق الطاعنة، ما دامت لا تمثل الشركة</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥٣١	١٢	<p>بوكالة صحيحة صادرة من الشركة أو من المفوض بالتوقيع بصفتة.</p> <p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١١١ - جلسة ٢٠١٩/٢/١٣ م).</p> <p>شركة (تصفية - تمثيل - مصفي)</p> <p>- يحل المصفي محل الشركاء عند إعلان التصفية ويتعين إدخال المصفي خصماً في الدعوى أمام محكمة أول درجة وأن الحكم في الدعوى من غير إدخاله كمُدعي عليه مخالف للقانون يترتب عليه نقض الحكم المطعون فيه لتعلقه بالنظام العام ذلك أن للمحكمة ولو من تلقاء نفسها أن تأمر بإدخال من ترى إدخاله لمصلحة العدالة أو لإظهار الحقيقة وفق المادة (١١٧) إجراءات مدنية ذلك أن إدخال المصفي كان إجراءً لازماً وضرورياً وعادلاً للفصل في النزاع وأن القضاء بعدم قبول الدعوى لا يحسم النزاع بين الطرفين.</p>
٥٣٦	١٣	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١٠٧ - جلسة ٢٠١٩/٢/١٣ م)</p> <p>شركة (تضامنية - شخص وحيد - مالك - اندماج الذمة - صفة)</p> <p>- الشركة المدعية هي شركة تضامنية ويملكها تاجر فرد وذمتها مرتبطة بذمة مالكها وليست منفصلة عنها كما ذهب إليه الحكم المطعون فيه وبالتالي فإن الصفة لرافع الدعوى (للطاعن) موجودة؛ ولأنه المفوض بالتوقيع لا غيره.</p>
٥٦١	١٧	<p>(الطعن رقم ٢٠١٨/١٢٠ - جلسة ٢٠١٩/٤/١٠ م).</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٤٧٨	٢	<p>((ط))</p> <p>١- طعن</p> <p>طعن (صفة - وكالة) -</p> <p>إن الطعن في الأحكام بصفة عامة والطعن بطريق النقض بصفته خاصة تستلزم توكيلاً خاصاً أو عاماً بحسب الحال بشرط أن يكون صريحاً في حالة الطعن بالنقض.</p> <p>(الطعن رقم ٤٥/٢٠١٨ - جلسة ١٠/١٠/٢٠١٨م)</p> <p>((ع))</p> <p>علاقة إيجارية - عقد</p> <p>١- علاقة إيجارية</p> <p>علاقة إيجارية (إثبات - أعمال قاعدة اليمين)</p> <p>يجوز إثبات العلاقة الإيجارية بكافة طرق الإثبات ولا يقتصر إثباتها على العقد المكتوب والذي تم الطعن فيه من قبل المطعون ضدها بالتزوير فكان ينبغي للمحكمة المطعون في حكمها التحقق في الدعوى وأعمال قاعدة البينة على من المدعي واليمين على من أنكر بين الخصوم كي تتوصل إلى إحقاق الحق في الموضوع عملاً بحديث (البينة على المدعي واليمين على من أنكر).</p>
٤٨٤	٣	<p>(الطعن رقم ١٩/٢٠١٨ - جلسة ١٧/١١/٢٠١٨م)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥٥٣	١٦	<p>٢- عقد</p> <p>عقد (أركان- محل سبب- بطلان - نظام عام آثار)</p> <p>إن محل العقد وسببه ركنان أساسيان في العقد استناداً للمواد (١١٥) إلى (١٢١) من قانون المعاملات المدنية فإن كل عقد يجب أن يكون له محل يضاف إليه ويشترط أن يكون المحل قابلاً لثبوت العقد فيه ممكناً في ذاته مقدوراً على تسليمه وألا يكون التعامل فيه ممنوعاً شرعاً أو قانوناً وإلا كان العقد باطلاً وأنه إذا لم يكن للعقد سبب أو كان سببه مخالفاً للشريعة الإسلامية أو النظام العام أو الآداب العامة كان العقد باطلاً، وأن العقد الباطل هو العقد غير المشروع لا بأصله ولا بوصفه بأن اختل ركنه أو محله أو الشكل الذي فرضه القانون لانعقاده، ولا يترتب على العقد الباطل أي أثر ولا ترد عليه الإجازة ولكل ذي مصلحة أن يتمسك بالبطلان وللمحكمة أن تقضي به من تلقاء نفسها.</p> <p>(الطعن رقم ١٦٥ / ٢٠١٨ - جلسة ١٣ / ٣ / ٢٠١٩ م)</p> <p>((م))</p> <p>مأجور- محل تجاري- مؤجر</p> <p>١- مأجور</p> <p>مأجور(حريق- قوة قاهرة- توصيلات كهربائية)</p> <p>- إن الحريق يشكل قوة قاهرة طالما استحال توقعه ودفعه</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
٥٤٤	١٥	<p>ولو تمت تعديلات في المخزن وإجراء توسيع وعمل تكييفات اقتضاها استعماله بمخزن للمواد الغذائية</p> <p>- إن إحداث توصيلات كهربائية، تعددت فيها مناطق الربط اليدوية فلا يمكن في هذه الحالة التمسك باستحالة توقع الحريق أو دفعه وعليه تقضي المحكمة برفض النعي بهذا السبب.</p> <p>(الطعن رقم ٦٧/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/٢/١٣ م.)</p> <p>٢- محل تجاري</p> <p>محل تجاري (بيع - آثار)</p> <p>- لا خلاف في الإيجارة فقد انعقدت وانتقلت بقوة القانون للطاعن إثر انتقال المحل المؤجر بالبيع للطاعن محملاً بكافة الالتزامات والحقوق المترتبة على الإيجارة بقوة القانون وأن أي اتفاق سابق أبرمه المالك السابق ينتقل إلى الطاعن.</p>
٥١٦	١٠	<p>(الطعن رقم ٥٦/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٩/١/٩ م.)</p> <p>٣- مؤجر</p> <p>مؤجر (إخطار - كتابة - شفاهة)</p> <p>- لم يضع المشرع قيوداً على المؤجر في حالة الإخطار بانتهاء العقد ولم يشترط أن يكون الإخطار مكتوباً ويكفي أن يكون مكتوباً أو شفاهة.</p>
٤٧٨	٢	<p>(الطعن رقم ٤٥/٢٠١٨ - جلسة ٢٠١٨/١٠/١٠ م.)</p>

الصفحة	المبدأ	الموضوع
		(ي)
		١- يمين
		يمين حاسمة (طلب - التفات - نقض)
		- إن التفات محكمة ثاني درجة عن طلب توجيه اليمين الحاسمة دون أن تبدي فيها الرأي سواء بالاستجابة أو الرفض بأسباب يعد قصورا في الحكم، وإخلاقا بحق الدفاع يؤدي إلى بطلان الحكم.
٥٠٣	٧	(الطعن رقم ٢٠١٨/٩٣ - جلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ م)
		يمين (توجيه - وجوب)
		- من المقرر قانونا أن اليمين احتكام إلى ضمير الخصم لمن أعياه الدليل أن يطلب يمين خصمه فإنه لزاما على المحكمة توجيه اليمين على من تجب عليه فإذا أن يؤدي هذه اليمين أو يردّها على خصمه ليؤديها.
٥٧٢	١٩	(الطعن رقم ٢٠١٨/١١٧ - جلسة ٢٠١٩/٤/١٠ م)



فهرس الفهرس الموضوعي

لمبادئ الدائرة العمالية

فهرس الفهرس الموضوعي لدائرة المحكمة العليا العمالية

الصفحة	رقم المبدأ	الموضوع	حرف الهجاء
٥٨٥	٢٩	١- إثبات	أ
٥٨٧ - ٥٨٥	٣-٢٠-٢٤-٢٧-	٢- إجازة	
٥٨٧	٣٤-٣٦		
٥٨٨ - ٥٨٧	٤-١١-٧-٩-٥٦	٣- أجر	
٥٨٩	٥١	٤- إجراءات	
٥٨٩	٣٤	٥- اخطار	
٥٩٠ - ٥٨٩	١٢-١٩-٢١-٤٣	٦- اختصاص	
٥٩١	٦	٧- استقالة	
٥٩١	١٠-٥٥-٥٧-	٨- استئناف	
٥٩٣ - ٥٩٢	٤٨-٥٢		
٥٩٣	٢٨	١- تحكيم	ت
٥٩٤ - ٥٩٣	٢٧-٩	٢- تعويض	
٥٩٥ - ٥٩٤	٣١-١٣	٣- ترقية	
٥٩٥	٢٣-٢٢	٤- تقادم	
٥٩٧ - ٥٩٦	١٦-٤٢-٧-٥٠	٥- تعسف	
٥٩٧	٢٩	١- حق	ح
٥٩٩ - ٥٩٨	٥٣-٤٥-٦٢-٤٦-	٢- حكم	
٦٠٠	٥٩-٨-١٨-٦٣		

الصفحة	رقم المبدأ	الموضوع	حرف الهجاء
٦٠١ - ٦٠٠	٥٤ - ١٤ - ١٧	١ - دعوى	د
٦٠٢	٥٨	٢ - دبلوماسي	
٦٠٢	٦٠	٣ - دفاع	
٦٠٣	٦٢ - ٤٨	طعن	ط
٦٠٦ - ٦٠٣	١٥ - ٧ - ١ - ٥٧ ٣٩ - ٣٨ - ١٩ - ٤٤	١ - عامل	ع
٦٠٧ - ٦٠٦	٤٧ - ٣٧ - ٥٦	٢ - عمل	
٦٠٨ - ٦٠٧	٤١ - ٣٥	٣ - علاقة عمالية	
٦١٢ - ٦٠٨	٦ - ١٩ - ٣٠ - ٤٠ - ٤٧ - ٣٢ ٢٨ - ٥٦	٤ - عقد عمل	
٦١٣ - ٦١٢	- ٣٣ - ٦١ - ٥	فصل	ف
٦١٤	- ٤٩	١ - قانون	ق
٦١٤	- ٢٦	٢ - قوة الأمر	
٦١٦ - ٦١٤	٦٠ - ٦٣ - ٥ - ٢ - ٣	١ - محكمة	م
٦١٧ - ٦١٦	- ٣٧ - ٢٥	٢ - مسؤولية	
٦١٧	١٨	١ - نقل	ن
٦١٨	٢	٢ - نقض	
٦١٨	٥٩	٣ - نقابة	



فهرس الفهرس الموضوعي

لمبادئ الدائرتين

التجارتين (أ.ب)

فهرس الفهرس الموضوعي للداثرتين التجاريتين (أوب)

الصفحة	رقم المبدأ	الموضوع	حرف الهجاء
٦٢١	٧-٩-	١- أدلة	أ
٦٢١	٩	٢- اختصاص	
٦٢١	٨	٣- إعلان	
٦٢٢	٦	٤- إعسار	
٦٢٣ - ٦٢٢	١٨	أمر - أمر على عريضة	
٦٢٢	١٤	١- تأمين	ت
٦٢٤ - ٦٢٣	١	٢- تحكيم	
٦٢٤	١٠ - ٢	٣- تقادم	
٦٢٥	١٢-٣	٤- تنفيذ	
٦٢٧ - ٦٢٥	١٥ - ٢١ ٢٧-٢٢-٢٤	حكم	ح
٦٢٨ - ٦٢٧	٢٦	١- خبير	خ
٦٢٩ - ٦٢٨	٢٣-١٢	٢- خبرة	
٦٢٩	٤-١٣	١- دفع	د
٦٣٠	١١	٢- دعوى	
٦٣٠	١٤	شريك	ش
٦٣٠	-٧	١- صورية	ص
٦٣١	١٠	ضريبة	ض
٦٣٢	٥-٤	طلب	ط
٦٣٥ - ٦٣٣	-٣-٧-٦	١- عقد	ع
٦٣٦	٥-٢	٢- عائد (فائدة)	
٦٣٦	٤	١- محام	م
٦٣٨ - ٦٣٧	١٣-١٧-١٦-١١-٨	٣- مسؤولية	
٦٣٨	١٩-١	١- يمين حاسمة	يمين
٦٣٩	١	٢- يمين متممة	



فهرس الفهرس الموضوعي

لمبادئ دائرة الإيجارات

فهرس الفهرس الموضوعي لدائرة الإيجارات

الصفحة	رقم المبدأ	الموضوع	حرف الهجاء
٦٤٣	١١-١	١- إثبات (أدلة)	أ
٦٤٤ - ٦٤٥	٢٠-١٠	٢- أجرة	
٦٤٦ - ٦٤٥	٤-١٨-١٤-٩	٣- إيجار	
٦٤٧	٥	تفسير	ت
٦٤٧	٦-٥	حكم	ح
٦٤٨	٨	١- شطب	ش
٦٤٩ - ٦٤٨	١٧-١٣-١٢	٢- شركة	
٦٥٠	٢	١- طعن	ط
٦٥٠	٣	١- علاقة إيجاريه	ع
٦٥١	١٦	٢- عقد	
٦٥١	١٥	١- مأجور	م
٦٥٢	١٠	٢- محل تجاري	
٦٥٢	٢	٣- مؤجر	
٦٥٣	١٩-٦	يمين	ي